الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: مالية وبنوك

التخصص: بنوك

آليات التمويل عبر وكالات الدعم وأثرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حالة الجزائر (للفترة 2000 /2013)

تحت إشراف الأستاذ/ الدكتور:

عقبة عبد اللاوي

إعداد الطالب (ة):

حليمة بن عمر

لجنة المناقشة

د / إلياس الشاهد	**أستاذ محاضر أ – بجامعة الوادي**	**رئيسا**
د / عقبة عبد اللاوي	**أستاذ محاضر ب – بجامعة الوادي**	**مشرفا ومقررا**
أ / عبد الجليل شليق	**أستاذ مساعد ب – بجامعة الوادي**	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2015/2014

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَمَـا أُوتِيتُـمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾

(الإسراء: 85)

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

إلى من أحمل اسمه بكل فخر إلى من أفتقده منذ الصغر

إلى من يرتعش قلبي لذكره إلى من أودعني لله أهديه ثمرة جهدي أبي

إلى من علمتني الصمود مهما تبدلت الظروف أمي أطال الله في عمرها

إلى عوني وسندي في الحياة أخوتي السعيد وزوجته وأبنه الغالي الصادق، طه، زكرياء، طارق

إلى زوجي علالي أيوب الذي آزرني وقاسمني حلو الحياة ومرها أتقدم له بفائق امتناني واحترامي

إلى قرة عيني ونور فؤادي وهدية من عند الرحمان ابنتي نبراس

إلى عائلة الثانية كل واحد باسمه أحمد، عبد الواحد، خولة، صفوى، مريم، راضية، وخاصة الوالدين اللذاني لم ينجباني علالي عبد المجيد وهميسي الزهرة

إلى كل صديقاتي، وكل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

شكر وعرفان

الشكر للمولى عز وجل على نعمه وفضله

ورجاؤنا أن يكون عملنا خالصا لوجهه.

أتقدم بكل معاني الشكر والإحترام والتقدير إلى الأستاذ المشرف الدكتور عقبة عبد اللاوي

الذي تفضل بالإشراف على هذه المذكرة وعلى ما قدمه من توجيهات ونصائح وإرشادات كان له الأثر البالغ لإنجاز هذا العمل، كما أحيي فيه روح التواضع والمعاملة الطيبة فجزاه الله عني كل خير.

كما أتقدم بكل شكر وتقدير إلى الأساتذة أعضاء اللجنة الموقرة

الذين وافقو على مناقشة هذه المذكرة

ويطيب لي بكل فخر أن أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى كل كافة أساتذة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الملخص :

تُبرز هذه الدّراسة موضوع أثر آليّات وطرق التّمويل عبر وكالات دّعم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، من مثل الوكالة الوطنية لتشغيل الشّباب، وصندوق ضمان القروض، وذلك بما تقدّمه هذه الوكالات بحسب تخصصها ومجالات عملها من مساهمات تمويليّة من أجل تفعيل إيجاد حلول لمشكلات التمويل التي تحول دون تأسيس المشاريع الاستثمارية أو توسعتها. وقد شهدت الآليات التمويلية والتشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لها تغيرات مختلفة، بحسب المشكلات والأهداف المتوخاة من كل أسلوب ونطاق عمل وكالات الدعم والتمويل، كل ذلك عملا على تحسين أداء المؤسّسات الاقتصادية وتنميّتها وتطويرها. ومن خلال التتبع الميداني للآليات التمويل خلصنا أن الآليّات التّمويلية المنتهجة من الوكالة الوطنية لتشغيل الشّباب، وصندوق ضمان القروض، كان لها أثرا إيجابيا في مجال تمويل وتأسيس وتوسعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما ساهمت في دعم السياسات المنتهجة لخلق مناصب الشغل.

الكلمات المفتاحية: المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، آليّات التّمويل، الوكالة الوطنية لتشغيل الشّباب، صندوق ضمان القروض.

RESUMÉ:

Cette étude met en évidence le sujet de l'impact et les méthodes de mécanismes de financement pour les organismes de soutien aux petites et moyennes entreprises en Algérie, tels que l'Agence nationale pour l'emploi des jeunes, le Fonds pour une garantie de prêt, et donc comme prévu par ces organismes en fonction de leur spécialisation et les domaines de travail des contributions de financement afin d'activer à trouver des solutions aux problèmes de financement qui empêchent les solutions la mise en place de projets ou l'expansion de l'investissement. Les mécanismes de financement, les législations et les lois de règlements ont vu des différents changements, selon les problèmes et les objectifs de chaque méthode et la portée des agences de soutien et de financement, tout cela dans le but d'améliorer la performance des institutions et le développement économique. Grâce à un suivi sur le terrain de mécanismes de financement; nous avons conclu que les mécanismes de financement ont été suivi par l'Agence nationale pour l'emploi des jeunes, et le fonds de la garantie de prêt, ont eu un impact positif dans le domaine de la finance et de la mise en place et l'expansion des petites et moyennes entreprises, ont également contribué au soutien porté à la connaissance des politiques de création d'emplois.

Mots clés: petites et moyennes entreprises, les mécanismes de financement, l'Agence nationale pour l'emploi des jeunes, le Fonds de garantie des prêts.

قائمة المحتويات

الإهداء

شكر وعرفان

ملخص

قائمة المحتويات I

قائمة الجداول V

قائمة الأشكال البيانية VI

المقدمة العامة أ-ج

الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وآليات تمويلها 01

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 03

المطلب الأول: تعريفها وأهميتها 03

1- تعريف المؤسسات الصغير والمتوسطة ومعايير تصنيفها 03

2- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 05

المطلب الثاني: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 07

1- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال المرحلة الممتدة من 1962- 1979 07

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال المرحلة الممتدة من 1980- 1989 07

3- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال المرحلة الممتدة من 1989- 2009 08

المطلب الثالث: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 09

1-مشكل التمويل 09

2- إشكالية العقار 10

3- المعوقات الادارية والاجراءات 10

4- ثقل العبء الضريبي والجمركي 10

5- معوقات أخرى 11

المبحث الثاني: عموميات حول التمويل **12**

المطلب الأول: مفهوم التمويل وهيكله 12

1-مفهوم التمويل 12

2- هيكل التمويل الأمثل (التمويل المالي) وتكلفته 12

المطلب الثاني: المصادر الداخلية والخارجية للتمويل 14

1-المصادر الداخلية للتمويل 14

2- المصادر الخارجية للتمويل 15

المبحث الثالث: علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتمويل **17**

المطلب الأول: واقع علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجهاز المصرفي الجزائري (علاقة التمويل) 17

المطلب الثاني: الإجراءات الجديدة المساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة 18

1-القرض الايجاري 18

2- شركات رأس المال الاستثماري 18

3- مؤسسات رأس المال المخاطر 18

4- السوق المالي(البورصة) 18

5- الرفع من رؤوس أموال البنوك والمؤسسات المالية 19

المطلب الثالث: الهياكل الداعمة وآليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 20

1- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ 20

2- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 21

3- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 23

4- شركات القرض الايجاري 24

خلاصة الفصل 28

الفصل الثاني: أثر آليات التمويل على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة **29**

المبحث الأول: المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر قراءة إحصائيّة **31**

المطلب الأول: تطوّر عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012 31

المطلب الثاني: توزيع وحركة المؤسّسات الخاصّة حسب النّشاطات الاقتصاديّة 33

المطلب الثالث: توزيع تمركز المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة حسب الجهات 34

المبحث الثاني: تحليل دور وآليات التمويل عبر الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب 35

المطلب الأول: أنواع التمويلات التي تقدمها الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب 35

1- التمويل الثنائي 35

2- التّمويل الثّلاثي 35

المطلب الثاني: الامتيازات الممنوحة للمؤسسات من طرف الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب 37

1- الإعانات 37

2- مرحلة الاستغلال 37

3- مرحلة التّوسيع 38

المطلب الثالث: تحليل نشاط الوكالة 39

المبحث الثالث: آليات عمل صندوق ضمان القروض وتحليل نشاطه 50

المطلب الأول: آليات عمل صندوق ضمان القروض 50

1- التغطية وتكلفة منح الضمان 50

2- خطوات منح الضمان من الصندوق 50

المطلب الثاني: تحليل مساهمة صندوق ضمان القروض في دعم مسيرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخلق مناصب شغل في الجزائر 51

1- الضمانات الممنوحة 51

2- مساهمة الصندوق في تطور عدد المؤسسات 52

3- الأبعاد المالية لنشاط الصندوق 35

المطلب الثالث: سياسات تمويل الصندوق وأثرها في التشغيل 54

1- مساهمة الصندوق في إيجاد مناصب الشغل بالجزائر للفترة 2004-2012 55

خلاصة الفصل 61

الخاتمة 63

قائمة المراجع ح-د

قائمة الجداول

الرقم	العنــوان	الصفحة
1-1	التّقسيم الّذي تضعه الجزائر لأحجام المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة	04
1-2	تطوّر عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012	31
2-2	معدّل نمو عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012	32
3-2	توزيع وحركة المؤسّسات الخاصّة حسب النّشاطات الاقتصاديّة للفترة 2005-2012	33
4-2	توزيع تمركز المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة حسب الجهات للفترة 2005-2012	34
5-2	مستويات التّمويل الثّنائي حسب تعديلات 2011	35
6-2	مستويات ونسب مساهمة الوكالة في التمويل الثلاثي حسب تعديلات 2011	35
7-2	نسب التّخفيضات من معدّل الفائدة حسب تعديلات 2011	36
8-2	إجمالي نسبة قطاعات نشاط الوكالة حسب عدد الشهادات للفترة 2007-2013	39
2-9	هيكل التمويل للفترة الممتدة 2007-2013	41
10-2	إجمالي نسبة قطاعات نشاط الوكالة حسب عدد المشاريع وقيمتها للفترة 2007-2012	43
11-2	تقييم المشاريع الممولة حسب نوع التمويل	44
12-2	نسبة مساهمة صيغ التمويل من إجمالي المشاريع	45
13-2	الوزن النسبي للوكالة في إنشاء المؤسّسات الخاصّة والعامّة في الجزائر	48
14-2	عدد الضمانات الممنوحة للفترة 2004-2012	51
15-2	مساهمة صندوق ضمان القروض في تطوير عدد المؤسسات المتوسطة و الصغيرة في الجزائر للفترة 2004-2012	52
16-2	الكلفة الإجمالية للمشاريع وكلفة الضمانات المطلوبة للفترة 2004-2012	53
17-2	الكلفة الإجمالية للمشاريع وكلفة الضمانات المطلوبة للفترة 2004-2012	53
18-2	مساهمة الصندوق في إيجاد مناصب الشغل بالجزائر للفترة 2004-2012	55
19-2	مساهمة الصندوق في إيجاد مناصب الشغل بالجزائر للفترة 2004-2012	55
20-2	قراءة في الوضعية العامة للملفات المعالجة حسب قطاع النشاط للفترة 2004-2012	56
21-2	توزيع التمويل على الجهات ومناصب الشغل المنشأة م خلاله للفترة 2004-2012	57
22-2	توزيع التمويل وأثره على التشغيل بحسب الولايات للفترة 2004-2012	58

قائمة الأشكال البيانية

الرقم	الشكل	الصفحة
1-2	تطوّر عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012	31
2-2	توزع قيمة ومستويات الاستثمار	42
3-2	تقييم المشاريع الممولة حسب نوع التمويل	45
4-2	عدد الضمانات الممنوحة للفترة 2004-2012	52

المقدمة العامة

تؤدّي المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة دورًا مهماً وأساسياً في استراتيجيات التّنمية الاقتصادية في معظم دول العالم، وقد ازداد مؤخّراً اهتمام هذه الدّول وخاصّة النّامية منها بهذا النّوع الجديد من المؤسّسات الاقتصادية، لما لها من دور فعّال في بناء النّسيج الصناعي المتكامل وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال، ومن ثم المساهمة الفعّالة في إحداث تغيرات جذرية على المستوى الاقتصادي، كخلق فرصا جديدة للعمل و رفع حجم النّاتج الدّاخلي والمساهمة في تحقيق النّمو الاقتصادي.

والتّحول الذي عرفته السّياسة الاقتصادية في الجزائر بداية من العشرّية الأخيرة من القرن العشرين، قد أفرز تغيّرات هامة خاصّة في هياكل الاقتصاد الوطني، فبعد التّجارب غير النّاجحة في مجال تنظيم وتسيير المؤسّسات، أعطت الدّولة مجالا أوسع ودعمًا تمويليًا أكثر من أجل تنمية وترقية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، ويظهر ذلك من خلال إنشاء هياكل تهتم ببرامج أعدت خصّيصا لدعم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في قطاعات اقتصادية متعددة. وذلك من أجل تذليل الصّعوبات التّمويلية الّتي تواجهها المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

وتحاول هذه المذكرة إبراز موضوع أثر آليّات وطرق التّمويل عبر وكالات دعم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، من مثل الوكالة الوطنية لتشغيل الشّباب، وصندوق ضمان القروض، وذلك بما تقدّمه هذه الوكالات بحسب تخصّصها ومجالات عملها من مساهمات تمويليّة من أجل تفعيل إيجاد حلول لمشكلات التّمويل التي تحول دون تأسيس المشاريع الاستثمارية أو توسعتها. وقد شهدت الآليّات التّمويلية والتّشريعات والقوانين واللوائح المنظّمة لها تغيرات مختلفة، بحسب المشكلات والأهداف المتوخّاة من كل أسلوب ونطاق عمل وكالات الدّعم والتّمويل، كل ذلك عملا على تحسين أداء المؤسّسات الاقتصادية وتنميّتها وتطويرها.

1. إشكالية الدراسة:

ممّا سبق فإن الإشكاليّة التي نسعى لمعالجتها من خلال هذه الدّراسة تتمثّل أساسًا في السّؤال الرّئيسي الآتي:

ما هي تأثيرات آليات التمويل المنتهجة عبر وكالات الدعم على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

2. الأسئلة الفرعية:

في ظل هذا التّساؤل الرّئيسي وضمن سياق الإجابة عنه يمكننا أن نطرح التّساؤلات الفرعيّة:

- ما المقصود بالهياكل والإجراءات الجديدة المساهمة في تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة؟

- ما هو أثر التّغيرات الإجرائية والقانونية والتّنظيمية المتعلّقة بأساليب التّمويل في الوكالة الوطنية لتشغيل الشّباب على المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر؟
- ما هو أثر سياسات التّمويل لصندوق ضمان القروض على المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر ؟

3.فرضيات الدّراسة:

- في إطار ترقية قطاع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة أنشئت الجزائر مجموعة من الميكانيزمات والبرامج ووسائل الدّعم من مثل مراكز التّسهيل ومشاتل المؤسّسات، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشّباب وصندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.
- ساهمت إجراءات خفض المساهمة الشّخصية والتّخفيضات المتتالية لمعدّلات الفائدة المعتمدة في والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشّباب في اتساع طلبات التّمويل وحجم مخصّصات التّمويل المعتمدة من طرف الوكالة، وكمحصّلة لذلك زيادة عدد المؤسّسات المنشئة في الجزائر.
- تستهدف سياسات صندوق ضمان القروض منح شهادات الضّمان للمؤسّسات كثيفة العمالة، بما يُسهم في خلق عدد أكبر من مناصب الشّغل، وانعكست سياسة الصّندوق على المخصّصات المالية نتيجة تقديم الصّندوق ضمانات معتبرة لتغطية التّمويل اللاّزم للمؤسّسات.

4. مبرّرات اختيار الموضوع:

- الرّغبة في التّطرق للمواضيع المتعلّقة بتمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة لتقطعها مع مجال التخصّص، وتحفيز المشرف على اختيار هذا الموضوع ؛
- تنامي الاهتمام بموضوع دعم ومرافقة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر ، خاصة أنّها تساهم في رفع القيمة المضافة خارج المحروقات وتسهم في حل مشكلة البطالة.

5. أهداف وأهميّة الدّراسة:

1-5 أهداف الدّراسة: نهدف إلى تحقيق مجموعة من النّقاط منها

- معرفة واقع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر؛
- إظهار مساهمة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في خلق مناصب عمل؛
- تقييم جهود الهياكل الدّاعمة لإنشاء المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة؛

2-5 أهمية الدّراسة:

يرتبط موضوع الدّراسة بشكل واضح بالاقتصاد الوطني، وقد تنامى الاهتمام به من طرف المؤسّسات الحكومية الوطنية وكذا الأجنبية من مثل مؤسّسات الدّاعمة للشراكة الأورو متوسطية. ويكتسي الموضوع أهمية كونه يُسلّط الضّوء على آثار التّغيرات المتتالية في آليّات التّمويل وفاعليتها في حل المشكلات التّمويلية التي تعتبر عائقا يحول دون التّوسع في إنشاء المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

6. الدّراسات السّابقة:

تناولت عديد الدّراسات جوانب مختلفة متعلقة بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر سواء ما تعلق بدورها الاقتصادي، أو ما ارتبط بالعوائق والمشكلات بشكل عام، أو ما تركّز حول قضايا التّمويل، وفي ما يلي نورد بعض هذه الدّراسات.

6-1 دراسة صالحي صالح (2004): والموسومة بـ: أساليب تمويل المشروعات المصغّرة والصّغيرة والمتوسّطة في الاقتصاد الجزائري، والمنشورة ضمن العدد الثّالث من مجلّة العلوم الاقتصادية وعلوم التّسيير، لجامعة سطيف، حيث أبرز الباحث من خلال هذه الدّراسة عديد الآليّات والسّياسات التي تبنّتها الجزائر لتنمية منظومة المؤسّسات المصغّرة والصّغيرة والمتوسّطة. حيث توصّل الباحث إلى أن مساهمة السّياسات والاستراتيجيات التي تبنّتها الجزائر خلال فترة التحوّلات الاشتراكية تسبب في عرقلة تطور منظومة المؤسّسات والصّناعات الصّغيرة والمتوسّطة، الأمر الذي تطلّب تبنّي سياسات جديدة في إطار الانتقال من أساليب الاقتصاد الإداري الممركز إلى اقتصاد أكثر انفتاحًا.

6-2 دراسة قنيدرة سمية (2010): وقد توصّلت الباحثة ضمن رسالة الماجستير المعنونة بـ: دور المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الحد من ظاهرة البطالة دراسة ميدانية بولاية قسنطينة، إلى أنّ الجزائر تمكّنت من تقليص معدّل البطالة في العشريّة الأخيرة إلى ثلث ما كان عليه باتّخاذ عدة إجراءات لمحاربة البطالة تعلّقت أساسًا بأجهزة التّشغيل المؤقت، كما ركّزت على الدّور الذي تلعبه المؤسّسات الصّغيرة المتوسّطة في استحداث مناصب العمل من خلال الخصائص التي يتميز بها هذا النّوع من المؤسّسات.

6-3 دراسة يوسف قريشي (2005): الموسومة بـ: سياسات تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، واستخلص الباحث في أطروحة الدّكتوراه العوامل المحدّدة لسياسات التّمويل للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، في إطار المساهمات النظرية ونتائج الدّراسات الميدانية في بيئات اقتصادية ومالية مختلفة وقد تمت الدّراسة على عينة 128 من المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة على الفترة 2001-2003. وكان هدف الدّراسة تفسير

سياسات تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، وتحليل سلوكها التّمويلي بالتّعرف على أهم المحدّدات التي تفسر بناء هياكلها التّمويلية.

ومـن خـلال هـذه المـذكّرة سـنحاول أن نـبرز أثـر آليّـات التّمويـل عـبر وكـالات دعـم وتشـغيل الشّـباب وصندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، على نمو عدد المؤسّسات المستحدثة، ارتباطا بالتغيرات والتّطورات الحاصلة في سياسات تمويلها.

7. الإطار الزّماني والمكاني:

مكانيًا، ارتكزت الدّراسة حول آليّات تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، وامتدّت الدّراسة زمانيًا في الفترة الممتدّة من 2000-2013.

8. المنهج والأدوات المستخدمة:

8-1 المنهج التّاريخي: وهو الذي يستخدم للحصول على المعرفة باستخدام الماضي، وتجلّى ذلك من خلال العرض التّاريخي لتطوّر المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

8-2 المنهج الوصفي: ويعتمد على وصف الظّاهرة وتحليل عناصرها، للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها. وقد فرض نفسه دون أية هوامش تذكر، وكان حضوره متعدّد المواطن يلامس عند بعض مستوياته كل فقرة، لاعتبار أنّنا ملزمين بوصف شامل لكل متغير يتضمّنه البحث، منه مثلاً استعراض «الإطار النّظري» سواء بالمفاهيم النّظرية المرتبطة بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة أو ما تعلّق بآليّات التّمويل.. مستخدمين أسلوب المقارنة خاصّة في المقارنة بين بعض المفاهيم والإحصائيّات.

8-3 المنهج التحليلي: أو ما يُصطلح عليه بالمنهج المتكامل في البحوث التطبيقية، وذلك من خلال الاعتماد على الدّراسة الميدانية بهدف تحديد العلاقة بين متغيرات الدّراسة. باستخدام أدوات التّحليل الإحصائي والعددي والبياني، من أجل خدمة الأهداف العامة للدّراسة، وربط الإطار النظري للدّراسة بالواقع التطبيقي لها.

9. صـعوبات البحـث: واجهتنـا مجموعـة مـن الصّـعوبات متعلقـة بالإحصـائيات ، مـن ذلـك عـدم تـوفر جميـع الاحصـائيّات للفـترة المحـدّدة مـن 2000-2013، واقتصـارها في بعـض الحـالات عنـد العـام 2012، كمـا أن الإحصـائيّات المتعلّقـة بالسّـنوات 2000-2004 تظهـر بصـيغة إجماليـة في التّقـارير الرّسميـة، إضـافة إلى أن قـيم الإحصائيّات قد تتعارض أحيانا بين التّقارير الرّسمية وبعض الدّراسات التي عنيت بالموضوع.

10.محتوى البحث:

من أجل الوصول إلى تحقيق أهداف هذه المذكّرة، وهيكلته في إطار منهجي وعلمي يخدم السّياق العام للإشكالية، قمنا بتقسيم المذكّرة إلى فصلين، قسم الفصل الأول إلى ثلاث مباحث، تناولنا في المبحث الأول ماهية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، أما المبحث الثاني فتطرقنا من خلاله إلى عموميات حول التّمويل، وخصّصنا المبحث الثالث لدراسة المفاهيم والآليات المتعلقة بتمويل ودعم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، أمّا فيما يخص الفصل الثّاني فقسم بدوره إلى ثلاث مباحث، فكان المبحث الأول في شكل قراءة احصائية لتطور المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر، وحللنا من خلال المبحث الثاني دور وآليّات التّمويل عبر الوكالة الوطنية لتشّغيل الشّباب، أما المبحث الثّالث: فخصّص لمناقشة آليّات التمويل المعتمدة في صندوق ضمان القروض وتحليل نشاطه.

وفي الأخير توجنا المذكّرة بخاتمة استعراضنا فيها أهم النّتائج، وتوصيات وآفاق الدّراسة.

الفصل الأول

مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وآليات تمويلها

تمهيد

يعتبر التمويل من أبرز المشكلات والعوائق التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك نظرا لخصوصيتها خاصة نقص الموارد المالية ورأسمال وصغر حجمها وكثافة العمالة...الخ، مما يجعلها في حاجة ماسة للتمويل الدائم والمستمر. لهذا عمدت الدولة الجزائرية على توفير العديد من الهياكل وبرامج الدعم المالي للقضاء على هذه الصعوبات والرفع من قدرة هذه المؤسسات على المنافسة والاستمرار والمساهمة في التنمية المحلية والوطنية، ومن بين هذه الهياكل صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب. ومن خلال هذا الفصل سوف نقوم بدراسة الجوانب الآتية:

- علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتمويل؛
- عموميات حول التمويل؛
- ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر

تؤدّي المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة دورًا هامًا، في دول العربية لا يقل عنه في كثير من الدّول الأخرى، سواء منها المتقدّمة والنّامية، بصفتها تساهم في النّمو الاقتصادي الوطني وتخلق فرصًا للعمل. ومنه سوف ندرس في هذا المبحث ماهية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر .

المطلب الأول: تعريفها وأهميّتها

يشكّل تحديد مفهوم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة جوهر الاختلاف بين اقتصاديات الدّول، إذ أنّه لا يمكن التّوصل إلى تعريف محدّد وموّحد للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، بالإضافة إلى أن كلمة "صغيرة " و"متوسطة " هي كلمات لها مفاهيم نسبيّة تختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع لآخر في ذات الدّولة.

1- تعريف المؤسّسات الصّغير والمتوسّطة ومعاييّر تصنيفها:

أ- التّعريف:

من حيث المفهوم العام فإنّ جميع أنواع المؤسّسات تلتقي في هدف واحد هو إنتاج السّلع اللاّزمة لإشباع الحاجات البشرية، ويرى البعض بأنّ معظمها بدأت حسب التّسلسل التّقليدي، حيث بدأت من صناعات حرفية ويدوية وتطوّرت إلى صناعات صغيرة ثم نمت لتصبح صناعات متوسّطة أو كبيرة أو بقيت محافظة على وضعها، إلا أن التفريق بين تلك الأنواع أمر لا بد منه، لأن المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة تمثل مرحلة متقدمة من مراحل الصناعة الحديثة بعكس الصناعات الحرفية واليدوية بمفاهيمها العامّة والّتي لا تمثّل إلاّ مراحل تصنيع بدائية تعتمد على وسائل انتاجية تقليدية ومهارات فردية متوارثة اجتماعيًا.[1]

ولا يوجد تعريف متفق عليه عموما للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة فطبقا لمنظّمة العمل الدّولية، لا يمكن لتعريف وحيد أن يشمل جميع أبعاد الحجم "الصّغيرة " أو "المتوسّطة " للعمل التّجاري. ولا يمكن لهذا التّعريف، أن يعبّر عن الاختلافات بين الشّركات أو البلدان ذات مستويات التّنمية المختلفة. وتستند معظم تعاريف الحجم إلى معايير من قبيل عدد العاملين أو الميزانية الإجمالية أو الرقم السّنوي للأعمال. أمّا المشرع الجزائري فقد أخذ بالتعريف المعتمد من طرف الإتّحاد الأوربي الذي يعرف المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بأنّها (كل مؤسّسة تضم على الأقل من 250 عاملاً ورقم أعمالها أقل من 40 مليون وحدة نقدية أوروبية أو مجموعة الميزانّية لا يتجاوز 27 مليون وحدة نقدية أوروبية والتي لا تكون في حد ذاتها ممتلكة بنسبة 25% من قبل مؤسّسة أخرى لا تنطبق عليها

[1]- شبوطي حكيم، الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **أبحاث اقتصادية وإدارية**، جامعة يحي فارس، المدية، العدد الثالث، جوان 2008، ص 212.

هذه المعايير)[1] والجدول رقم (1-1): يوضح التّقسيم الّذي تضعه الجزائر لأحجام المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة النّاشطة على السّاحة الاقتصادية.[2]

	العمالة الموظفة	رقم الأعمال السنوي ب(مليون دينار)	الحصيلة السنوية ب(مليون دينار)
المؤسسة المصغرة	1 إلى 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10 إلى 49	200	100
المؤسسة المتوسطة	50 إلى 250	200 إلى 2000	100 إلى 500

المصدر: بغداد بنين وعبد الحق بوقفة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستويات التشغيل، الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، 05-06/ 05/ 2013، ص 4.

ب- معايير تصنيف المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة:

يشكّل تعدّد المعايير واختيار الأنسب منها صعوبة في تحديد مفهوم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، سواء في تحديد المؤسّسات على اختلاف أوجه النّشاط الّتي تنتمي إليه؛ باستعمال معايير كمّية المحددة للحجم (صغر أو كبر كل مؤسّسة) أو تميّزها عن باقي المؤسّسات الأخرى (الحرفية والمؤسّسات الكبرى) أو باستعمال معايير النّوعية باعتبارها تسمح بشرح طبيعة كل تنظيم.[3]

- ✓ **المعايير الكميّة:**
  - التّصنيف النّقدي ويضم مبلغ رأس المال، رقم الأعمال، الاستثمارات....
  - التّصنيف الاقتصادي أو التّقني ويضم عدد العمّال، التّركيب العضوي لرأس المال، حجم الطاقة المستعملة، حجم الإنتاج، القيمة المضافة....الخ
- ✓ **المعايير النوعيّة:** فهي مجموعة من المؤشّرات الّتي تمّ تحديدها لتعبّر عن صفات أو خصائص معينة، متى ما توفّرت اعتبرت المؤسّسة صغيرة متوسّطة أو كبيرة وليس من الضروري توفرها جميعا، ولكن من المهم توفر بعضها.[4]

[1]- شريف غايط ومحمد بوقموم، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية** –المجلد 24 – العدد الأول – ، دمشق، 2008، ص 129.

[2]- بغداد بنين وعبد الحق بوقفة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستويات التشغيل، **الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، جامعة الوادي، الجزائر، 05-06/ 05/ 2013، ص 4.

[3]- يوسف قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005 ، ص 17.

[4]- شهرزاد زغيب، ليلى عيساوي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، **الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مخبر العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي –الأغواط، 8- 9 أفريل 2002 م، ، ص 172.

- **معيار المسؤوليّة:** من حيث مدى تنوّعها أو تحديدها فالمسؤوليّة في المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة مباشرة ونهائية للمالك، بحيث هو صاحب القرارات داخل المؤسّسة له دور في التّأثير على طبيعة التّنظيم وأسلوب الإدارة، يجمع بين عدة وظائف في آن واحد.
- **معيار الملكيّة:** ملكية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة تعود في مجملها إلى القطاع الخاص في شكل شركات (أشخاص أو أموال)، حيث أن النّسبة الكبيرة منها عبارة عن مشروعات فرديّة وعائليّة.
- **معيار السّوق:** إذا لم تستطع المؤسّسة زيادة تصريف منتجاتها مهما فعلت فالأفضل أن يبقى حجم المؤسّسة في حدود السّوق وغالبًا ما تتميّز المؤسّسات الّتي لها أسواق صغيرة بالحجم الصّغير والّتي لها أسواق كبيرة بالحجم الكبير، وعموما نجد أن حجم المؤسّسة يتوقّف على طبيعة الطّلب، فإذا كان كبيرًا وثابتًا ويتوقّع أن يرتفع في المستقبل أو ينخفض فإن حجم المؤسّسة له ما يبرّره.
- **معيار طبيعة الصّناعة:** يتوقّف حجم المؤسّسة على استخدام الآلات في الإنتاج فنجد بعض الصّناعات تحتاج في سبيل إنتاج سلعها إلى وحدات كبيرة نسبيًّا من العمل ووحدات صغيرة نسبيًّا من رأس المال، كما هو الحال في الصناعات الخفيفة، وهذا عكس ما يحدث في الصّناعات الثّقيلة تمامًا.
- **معيار درجة الاستقلاليّة الماليّة:** لنسبة الاستقلال المالي أثّر في تحديد حجم المؤسّسة، فالمؤسّسة المستقلّة هي مؤسّسة لا تكون نسبة 25% أو أكثر من رأسمالها أو حقوق الانتخاب في حوزة مؤسّسة أخرى أو مشتركة بين عدة مؤسّسات لا تتطابق في حد ذاتها مع التّعريف الخاص بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، فالفروع التي تتكوّن من أقل من 500 عامل للمؤسّسات الكبيرة لا تُؤخذ بعين الاعتبار.

2- أهمية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة[1]:

تعتبر المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة ركيزة أساسيّة لحل الاقتصاديّات المتطوّرة، فهي تمثّل النّسبة الأكبر من حيث العدد في معظم البلدان، فقد بلغت حوالي 99% من مجموع المؤسّسات في كل من الولايات المتّحدة الأمريكية واليابان والاتّحاد الأوروبي، وبذلك تجاوزت الـ 22 مليون مؤسّسة صغيرة ومتوسّطة في الولايات المتّحدة والـ 18 مليون في دول الاتّحاد الأوروبي، وهي "تلعب دورًا معتبرًا في اقتصاديّات كالبلدان الأعضاء في منظّمة التّعاون الاقتصادي والتّنمية، كما أن نسبة 99% من مؤسّسات أغلب البلدان الأعضاء هي مؤسّسات صغيرة ومتوسّطة، وهي توفر من 40 إلى 80% من مناصب الشّغل المأجور وتساهم من 30% إلى 70% من النّاتج

[1]- أحمد بي وحمزة بالي، تفعيل الدور التنموي للمؤسسات الصغير والمتوسطة كاستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، **الأيام الدراسية الأولى حول: التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الاقتصادية**، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، 29- 30 أفريل 2008، ص ص3- 4.

الدّاخلي الإجمالي... وقد بلغت مساهمتها 57% في اليابان و64.3% في أسبانيا و56% في فرنسا و44% في النّمسا و43% في كندا"... وأن الاقتصاد الإيطالي مع أهميته يعتمد على المؤسّسات الصّغيرة جدًا الّتي لا يتجاوز عدد الأجراء بها الـ 10 أفراد، وهي مهيمنة على قطاعات بأكملها بما في ذلك التصدير، ضامنة بذلك استقرارًا كبيرًا للاقتصاد في ظل محيط اقتصادي معروف بعدم استقراره وهي مصدر كبير للشّغل بـ 81% والقيمة المضافة بـ 58.8%.

بهذا العدد وهذه النّسب في أقوى الدّول، نعتقد أن المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة تحتل مكانة جد هامة وأساسية في مختلف الاقتصاديّات لأنّها:

- تعمل على امتصاص اليد العاملة العاطلة ورفع مستوى المعيشة، وبالتّالي تشارك بفعاليّة في تثبيت الاستقرار الاجتماعي والسّياسي ومنه تساهم في تحقيق أهداف التّنمية، وقد ساهمت في دول الإتّحاد الأوروبي مثلاً بتشغيل حوالي 66.52% من اليد العاملة، وفي الولايات المتحدة الأمريكية بتشغيل حوالي 50%.
- تعتبر المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة مجالاً رحبًا لتحقيق أهداف تشغيل الشّباب في المدن، وخلق فرص عمل أكثر وفرة بتخصيص رؤوس أموال محدودة للاستثمار مقارنة بمتطلبات المشروعات الكبرى، فضلاً عن انخفاض متطلّبات للبنّية الأساسية مما يحد من التكاليف الكلية اللازمة لإقامتها وتشغيلها وبالتّالي تخفيف العبء على عاتق الدّول في هذا المجال.
- تحقيق التّنمية المتوازنة جغرافيا بين مختلف المناطق وتقليص أوجه التّفاوت في توزيع الدّخل والثّروة بين الرّيف والمدن، ومساهمتها في إعادة التّوزيع السّكاني وخلق مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النّائية والحفاظ على البيئة في المدن الكبيرة على وجه الخصوص.
- إسهامها في تنمّية الصّادرات والتّقليل من الاستيراد مما يحسن من وضعية ميزان المدفوعات للدّول النّامية، ففي بلدان شرق آسيا تقدر صادراتها بـ 40% من مجموع الصّادرات، وهو ما يمثّل ضعف نسبة صادرات هذه المشروعات في بلدان منظّمة التّعاون التّنمية الاقتصادية (OCDE)، كما تساهم بصورة محسوسة في إنتاج القيمة المضافة وتزايد حصّتها في إجمالي النّاتج الدّاخلي الخام.
- قدرتها على الارتقاء بمستوى الادّخار والاستثمار وتيسير تعبئة رؤوس الأموال الوطنية من مصادر متعددة (ادخار الأفراد، العائلات، التّعاونيات، الهيئات غير الحكومية)، وبالتّالي تعبئة موارد مالية كانت ستوجه للاستهلاك الفردي غير المنتج.

- امتداد أنشطتها وتنوّعها لتشمل كافة القطاعات الاقتصادية في المدن (الصّناعة، التّجارة، الزّراعة، الخدمات) ومساهمتها في تنمية الاقتصاد.

المطلب الثّاني: مراحل تطور المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر

لقد تطوّرت المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة عبر ثلاث مراحل أساسيّة:

1- المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة خلال المرحلة الممّتدة من 1962- 1979:

لقد كانت حوالي 98% من منظومة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة ممّولة للمستوطنين الفرنسيين قبيل الاستقلال وكانت تعود إلى الجزائريين محدودة على المستوى العددي وعلى المستوى الاقتصادي من حيث مساهمتها في العمالة والقيمة المضافة...، وبعد الاستقلال مباشرة ونتيجة للهجرة الجماعيّة للفرنسيين أصبحت معظم تلك المؤسّسات متوقّعة عن الحركة الاقتصادية الأمر الّذي جعل الدّولة تصدر قانون التّسيير الذّاتي ثم التّسيير الاشتراكي للمؤسّسات منذ 1971 (الأمر رقم 62/20 الصّادر في 1962/08/21 المتعلّق بتسيير وحماية الأملاك الشّاغرة، والمرسوم رقم 62/02 الصّادر بتاريخ 1962/10/22 المتعلّق بلجان التّسيير في المؤسّسات الزراعية الشّاغرة والمرسوم رقم 62/38 الصّادر بتاريخ 22/11/62 المتعلّق بلجان التّسيير في المؤسّسات الصّناعية الشّاغرة...) كشكل من أشكال إعادة تشغيلها وتسييرها وأصبحت تابعة للدّولة في ظل تبنّي الخيار الاشتراكي وإعطاء القطاع العام الدّور الأساسي، على حساب القطاع الخاص، واعتماد سياسات الصّناعات المصنّعة وما يرتبط بها من مؤسّسات كبرى مرافقة في القطاعات الاقتصادية، فقد شهدت هذه المرحلة ضعفًا كبيرًا لمنظومة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة التّابعة للقطاع العام، ومحدودية المؤسّسات المملوكة للقطاع الخاص وقد أصبحت ثغرات عدم تطوّرها واضحة خلال هذه الفترة الّتي شهدت محاولات تطبيق السّياسات الاشتراكية في الجزائر.[1]

2- المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة خلال المرحلة الممّتدة من 1980- 1989:

منذ بداية الثّمانينيات بدأت سياسات اقتصادية جديدة تحاول إحداث إصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني، للتّخفيف من حدة الأزمات المتنامية، وقد كان كل من المخطّط الخُماسي الأول (1980- 1984) والمخطّط الخُماسي الثّاني (1985- 1989) يجسّدان مرحلة الإصلاحات في ظل استمرار الاختيار الاشتراكي،

[1]- صالحي صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 03، جامعة سطيف، الجزائر، 2004، ص ص 26- 27.

وإعادة نسبيًا للقطاع الخاص، والتّراجع عن سياسات الصّناعات الثّقيلة لحساب الصّناعات الخفيفة والمتوسّطة[1]، فصدر العديد من القوانين أهمها:

القانون المؤرّخ في 1982/08/21: يهدف هذا القانون إلى تشجيع القطاع الخاص على المساهمة في تحقيق أهداف التّنمية الوطنية، من خلال المشاركة في تحقيق سياسة التّنمية الجهويّة المتوازنة، التّكامل مع القطاع الاشتراكي من خلال المقاولة من الباطن وكذا توسيع القدرات الإنتاجية الوطنية وتوفير مناصب العمل، إلاّ أنّه لم يشجّع على إنشاء مؤسّسات صغيرة ومتوسّطة بسبب تحديد سقف الاستثمار بأن لا تتجاوز قيمتها 30 مليون دينار جزائري.[2]

3- المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة خلال المرحلة الممّتدة من 1989- 2009:

ابتداء من سنة 1990 طبّقت مجموعة من الإصلاحات، و تجلّى ذلك من خلال إصدار جملة من القوانين الّتي هيّئت الإطار العام لخوصصة المؤسّسات العموميّة وتحفيز القطاع الخاص والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني، وتم الاعتراف الرّسمي بالدور الّذي يمكن أن يلعبه القطاع الخاص في ظل تحوّل الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السّوق، فقد كرّس قانون النّقد و القرض سنة 1990 مبدأ حرّية الاستثمار الأجنبي، وبموجب هذا القانون أصبح مرخّصًا لرأس المال الأجنبي بالمساهمة و تشجّيعه على الشراكة، حيث برز تدريجيّا مبدأ جديد قائم على الحرّية و المساواة في المعاملة، لتحقيق التّنمية وتحرير التّجارة الخارجيّة، إذ أنّ المؤسّسات العموميّة منها أو الخاصّة ستعامل بنفس المعاملة، لهذا أنشئت سنة 1991 وزارة مكلّفة بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة ثم تحوّلت إلى وزارة المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة بموجب المرسوم التّنفيذي رقم 94-211 المؤرّخ في 18 جويلية 1994، في فترة كانت تعرف فيها الجزائر إصلاحات و تحوّلات اقتصادية عميقة في اتجاه السّوق.

و لمواصلة مسار الإصلاحات و تكريس الاستثمار الوطني و الأجنبي، تم إصدار قانون لتوجيه الاستثمار وهو قانون عام 1993، وعلى إثره تم تأسيس وكالة وطنية تهدف إلى تسهيل عمليات الاستثمار، بتجميع كل المصالح في شبّاك واحد سمّي بوكالة ترقية و متابعة الاستثمارات APSI .

وفي الواقع اصطدم تطبيق نصوص سنة 1993 بجمود المحيط العام الّذي يفترض أنّه في خدمة الاستثمار، إذ أن التباطؤ البيروقراطي، والمشاكل المرتبطة بتسيير العقّار الصّناعي، قد أدت تقريبا إلى عدم فعالية الجهاز الجديد، و لتقديم التصحيحات الضّرورية و إعطاء نفس جديد لترقية الاستثمار، أصدرت السلطات العمومية سنة 2001،

[1]- قنيدرة سمية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 68.

[2]- الجريدة الرسمية الجزائرية، المادة 02- 08، العدد 34، الصادر 24 أوت 1982، ص 10.

الأمر رقم 01– 03 المؤرّخ في 20 أُوت 2001 الخاص بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والقانون رقم 01- 18 المؤرّخ في 12 ديسمبر2001 والمتضمّن القانون التّوجيهي لترقيّة المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة.

فالقانون التّوجيهي الخاص بترقية المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة يهدف إلى تحديد التدابير اللاّزمة لدعمها و ترقيتها وتطويرها في إطار منسجم، عن طريق وضع أطر تنظيميّة وتشريعيّة وجبائيّة ملاءمة وتشجّيع الإبداع والتّجديد وكذا تسهيل حصول المؤسّسات الصّغيرة و المتوسّطة على الخدمات الماليّة الّتي تحتاجها.[1]

المطلب الثّالث: المشاكل التي تواجه المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر

تنشط المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر في ظل محيط يضع أمامها الكثير من العوائق والعراقيل التي تحد من نشاطها وتقلل من نسبة مساهمتها في مسيرة التّنمية الوطنية. ومن بين هذه الصعوبات:

1- مشكل التّمويل:

يمكن تلخيص المشاكل الأساسيّة الّتي تواجه المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في مجال التّمويل في نقاط رئيسيّة وهي:[2]

- شروط الحصول على القرض لدى المؤسّسات البنكية لتغطية حاجات تسيير الاستثمار؛
- طريقة التّنظيم البنكي الذي يتميز بمركزية قرار منح القرض على مستوى العاصمة، هذا ما يشكّل عائقًا كبير بالنّسبة للمتعاملين المتواجدين داخل البلاد لأنّ ذلك يؤدّي إلى تأخيرات مرتبطة التّنفيذ، وإرسال الملفّات نحو العاصمة؛
- غياب بنوك متخصّصة في عمليات الاستثمار؛
- تكليف النّظام المالي مع الاحتياجات، بواسطة سياسة ديناميكية لترقيّة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة؛
- الاختلال الهيكلي لتسيير الدّيون الضّخمة للقطاع الاقتصادي؛
- الاعتذارات الدّائمة بالمشاكل والصّعوبات الّتي تعريفها البنوك العمومية عند إعادة تمويل خزينتها لدي المركزّية؛
- التسيير البيروقراطي للبنوك العموميّة، ومركز اتخاذ القرار المتعلّق بمنح القروض، كانت لها آثار سيّئة على آجال معالجة طلبات تمويل المشاريع الاستثمارية.

[1]– قنيدرة سمية، مرجع سبق ذكره، ص ص 69- 70.

[2]– قاسم كريم ومريزق عدمان، دور حاضنات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 546.

2- إشكاليّة العقّار:

عوض أن يكون العقّار في الجزائر أداة لدعم الاستثمارات، أصبح من أكبر العناصر الكابحة لنشاط المؤسّسات الوطنية بشكل عام والمؤسّسة الصّغيرة والمتوسّطة على وجه الخصوص، فقد كشفت دراسة للوكالة الوطنية لتهيئة الإقليم أنّه «وإلى غاية سنة 2001 ومن مجموع (4211) قطعة أرض سُلّمت لتطوير المناطق الصّناعية توجد (3233) قطعة غير مسوّاة قانونيّا مقابل تسوية (978) أو ما نسبته (23,22%) مقابل (76,77%)غير مسواة».

إن هذا الوضع يطرح إشكاليّة كبيرة للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في تعاملها مع البنوك والتي تطلب عقود الملكيّة لمنح القروض، يضاف إلى ذلك تعدّد الهيئات المكلّفة بمنح قطع الأراضي، مما أدى إلى تداخل الصلاحيات بين مختلف الهيئات وانتشار النّزاعات والاحتلال غير العقلاني للفضاء الصّناعي.

ولعل ما زاد الوضع تعقيدا الوضعية المزرية للمناطق الصّناعية «حيث أنّ (20%) من محيط المناطق الصّناعية يوجد في وضعية سيّئة في منطقة الوسط فيما تتعدى النّسبة (43,5%) في الشّرق و (62,8%)في الغرب لتتجاوز التّنمية الوطنية(34,4%) ».[1]

3- المعوقات الاداريّة والاجراءات:

والتي تتمثّل في ضعف الخبرات الإدارية. إضافة إلى افتقار معظم المنشآت الصّغيرة للهيكل التّنظيمي السليم، والّذي يؤدّي في كثير من الأحيان إلى خلق الكثير من المشاكل مثل عدم القدرة على الفصل بين الإدارة والملكيّة، وعدم الرّبط بين السلطة والمسؤوليّة.[2]

4- ثقل العبء الضّريبي والجمركي:[3] إنّ الأعباء الضّريبية الّتي تتحمّلها المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة لا يساعدها بأي حال من الأحوال على العمل الإنتاجي، بل يؤدّي على تعدّد وتنامي الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التّهرب الضّريبي، وزيادة على ذلك هناك عوامل أخرى تضغط على النّشاط الإنتاجي من بينها:

- ارتفاع سعر تكلفة المنتوجات المصنّعة النّاتج عن إعادة تقييم الأموال الثّابتة والمواد الأولية المستوردة النّاجمة عن انخفاض قيمة العملة؛

---

[1]- جمال بلخباط، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 636.

[2]- خلفي عيسى، مقومات التميز في أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 820.

[3]- بريبش السعيد وبلغرسة عبد اللطيف، اشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 324.

- كساد الإنتاج المصنّع محليّا الرّاجع إلى انخفاض القدرة الشّرائية والمنافسة غير المشروعة في الكثير من الأحيان للإنتاج المستورد.

كما أنّ ارتفاع الضغط الجبائي على النّشاطات الاقتصادية بسبب تطبيق الرسم الإضافي الخاص بالإضافة إلى عوامل أخرى أدى إلى النّتائج التّالية:

- توقّف عدّة مؤسّسات إنتاجيّة؛
- فقدان بعض مناصب العمل؛
- وتحول بعض رؤوس الأموال من دائرة الإنتاج إلى دائرة التّجارة وخاصة في الاستيراد والسّوق السوداء.

كما أن النّظام الجمركي يشكّل أحد العقبات الّتي تخلق مشاكل وصعوبات عديدة للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وذلك نتيجة الإجراءات المتّخذة من قبل إدارة الجمارك الّتي تسير وفق تشريع لا يسهل نشاط هذا القطاع وكذلك لبعده عن التطبيقات والأعراف الدّولية الّتي تتماشى وتكييّف القوانين والآليّات الجمركية. حيث أنّ قطاع الجمارك كثيرا ما يتميّز بالبيروقراطية وتعدّد قنوات الرّشوة.

5- معوقات أخرى[1]:

- صعوبة تسويق منتجات المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة خاصة في ظل المنافسة غير الشّريفة المفروضة من قبل الاقتصاد الموازي كما أنّ وظيفة التّسويق تحتاج إلى إمكانيّات ماليّة كبيرة لا تقوى المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة على توفيرها وهوّ ما يؤثّر على قدرتها التّنافسية، فمثلاً «تنتج الجزائر ما يقارب 400.000 طن من تمور دقلة نور ولكن ما يصدر لا يتجاوز 16000 طن بسبب رداءة نوعية التغليف ».
- قلّة الاعتماد على مكاتب الاستشارات والدّراسات في اختيار المشاريع وفي دراسة جدواها.
- نقص المعطيات الإحصائيّة المتعلّقة بالمحيط الاقتصادي الّذي تنشط فيه المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة والفرص الممكن استغلالها بالإضافة إلى صعوبة الحصول عليها.

[1]- جمال بلخباط، مرجع سبق ذكره، ص 637.

المبحث الثّاني: عموميات حول التّمويل

تعيش المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة محيطا متغيرا ومتجدّدا باستمرار، مرتبط بالظّروف المحيطة بالمؤسّسة وطنيًا ودوليًا، وتعتبر تداعيات العولمة أهم هذه العناصر، حيث أفرزت في مجملها مشاكل عدّة أثّرت على الميزة التّنافسية لها، وعرّضتها لإمكانية الخروج من السّوق، وأهم هذه الصّعوبات الّتي تعترض المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة مرتبطة بالجانب التّمويلي لها، ولذلك نتناول مفهوم التّمويل، أهميّته، هيكل التّمويل الأمثل وتكلفته وكذلك مصادره.

المطلب الأول: مفهوم التّمويل وهيكله

يمثّل التّمويل عصب المؤسّسة وأهم مسؤوليات الإدارة الماليّة لها لتغطيّة احتياجاتها الماليّة، وذلك لضّمان استمراريّة النّشاط وعدم تعرضها للعجز الّذي يمكن أن يؤدّي إلى التّصفية والإفلاس

1- مفهوم التّمويل:

ينصرف المعنى العام للتّمويل إلى تدبير الأموال اللاّزمة للقيام بالنّشاط الاقتصادي. وتعتمد المشروعات في الأساس على مواردها الذّاتية لتمويل أنشطتها الاقتصادية، فإذا لم تفي بذلك اتّجهت تلك المشروعات إلى غيرها ممن يملكون فائضًا من الأموال لسد هذا العجز، ولهذا ينصرف المعنى الخاص للتّمويل إلى أنّه: "نقل القدرة التّمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي".

وقد يكون هذا النّقل للقدرة التّمويلية بين مشروع وآخر، كما قد يتدخّل بينهما وسيطًا ماليًا كمؤسّسات التّمويل. وعلى ذلك يمكن القول أن تمويل المشروعات الصّغيرة والمتوسّطة يعنى إمداد تلك المشروعات بالأموال اللاّزمة للقيام بنشاطها الاقتصادي.[1]

2- هيكل التّمويل الأمثل (التّمويل المالي) وتكلفته:[2]

هو هيكل التّمويل الّذي يعظّم الأرباح ويدنيّ المخاطر المرتبطة بهيكل التّمويل (المخاطر الماليّة)، ومنه تتحقق أقصى قيمة للمنشأة. علما أن هيكل التّمويل هي مكوّنات مصادر الأموال في المؤسّسة، ذلك أنه يعتمد على مصدر واحد للتّمويل، وهناك جدل فكري حول مشكلة التّمويل الأمثل (أي حل مشكلة النّسب المثلى لمكوّنات الأموال الّتي تحقق هدف المؤسّسة).

---

[1]- أشرف محمد دوابه، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 333.

[2]- خليل عبد القادر وبوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 399.

لذلك يحتاج اختيار هيكل التّمويل الأمثل إلى دقة متناهيّة بالفحص والدّراسة، وهناك عدّة عوامل تؤثّر في هذا الهيكل، وبالتّالي تؤثّر في القرار أو الاختيار الذي تتخذه المؤسّسات في ذلك، ونوجز أهم محدّدات هذا الاختيار:

أ- **التّدفق النّقدي**: إمكانيّة سداد الفوائد وأقساط الدّين في تاريخ استحقاقه، وبالتّالي دراسة مختلف الهياكل التّمويلية البديلة، وكذلك كمية احتياجات المؤسّسة للأموال.

ب- الهدف من التّمويل وعلاقته بالرّقابة في توجيه استراتيجية المؤسّسة وكذا قراراتها، حيث أنّ اعتماد المؤسّسة على إصدار الأسهم يشرك أطرافا خارجيّة، هم حاملو الأسهم الجدد، في الرّقابة والتّصويت على قرارات المؤسّسة.

ت- شروط القروض (خاصّة الضّمانات والقيود المفروضة على المؤسّسة)، حيث تتعدّد شروط المقترضين، ممّا يؤدّي بالمؤسّسة إلى احتمال رفض هذا القرض.

ث- مرونة توفر مصادر أخرى، تسعى المؤسّسات إلى تنويع مصادر تمويلها.

ج- **اتجاهّات التسيير**: بعض المؤسّسات تتخوّف من المخاطر (خاصة المؤسّسات الصّغيرة والحديثة النّشأة)، وبالتّالي تتحفّظ على طلب القروض من جانب احتمالات عدم القدرة على السّداد مستقبلا.

ح- **تعاظم المخاطر المرتبطة بالدّيون على معدّل العائد**: حيث أنّ زيادة مخاطر القروض على المؤسّسة المقترضة تؤثّر سلبًا على معدّل العائد.

خ- **التوقيت السّليم**: تحين الفترة الملائمة المرتبطة بتدنّي أسعار الفائدة، بحيث تحجم المؤسّسات عن طلب القروض عند ارتفاع أسعار الفائدة على الدّين، وإضافة لهذا تختار الاقتراض الأنسب خلال الدّورات التّجارية.

د- **إمكانية التّعرض للإفلاس نتيجة تعاظم أعباء الدّين**:عدم قدرة المؤسّسة على الوفاء بديّونها عند تاريخ الاستحقاق يعرضها للإفلاس، وبالتّالي هذا التّخوف يبعدها عن طلب القروض.

ذ- **حجم العائد المتوقّع من الاستثمار وتزامنه مع تاريخ الاستحقاق**: كلّما كان عائد المؤسّسة أكبر من مستوى معدّلات الفائدة المطبقة في السّوق المالية (أو ما يعبر عنها كيتر بالكفاية الحدية لرأس المال) فإن هذه المؤسّسة تطلب القروض ويقبل البنك طلبها، وبذلك تحقّق أرباحًا باستعمال أموال خارجّية (غير ذاتية) وهو ما يعبّر عنه" بمبدأ الرّافعة Principe de Levier".

نشير أنّ مختلف وسائل التّمويل تسجل محاسبيا في ميزانية المؤسّسة ضمن الخصوم، أمّا تكلفة التّمويل فهي أهم موضوعات التّمويل والإدارة المالية، ومؤشّرهم في اختيار نوع التّمويل المناسب، وبالتّالي هي أداة تربط بين الاستثمار والتّمويل، وتكلفة الأموال الممّلوكة تمثّل الحد الأدنى من العائد الواجب تحقيقه.

المطلب الثّاني: المصادر الدّاخلية والخارجيّة للتّمويل

تقسّم مصادر التّمويل إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية:

1- المصادر الدّاخلية للتّمويل:

تعتمد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة والمصغّرة كغيرها من المؤسّسات على مصادرها الدّاخلية قبل لجوئها إلى المصادر الخارجية، وتتمثّل المصادر الدّاخلية فيما يلي:

أ- رأس المال (الأموال الشّخصية): ويسمي أيضا بالأموال الخاصّة ويتكون من الأموال الشّخصية التي يحصل عليها صاحب المشروع من خلال علاقاته مع المحيط مثل العائلة والأصدقاء إضافة إلي مساهمة الشّركاء، ويكون هذا الجزء من الأموال ضروري في مرحلة الانطلاق والنّمو، وهو أيضا عامل مهم لأن المساهمة الشّخصية تترجم ثقة صاحب المشروع في مشروعه كما تحافظ على استقلاليته المالية.[1]

ب- التّمويل الذّاتي: يقصد به تمويل الاحتياجات الاستثمارية للشركة باستخدام الأرباح المحتجزة والاحتياطيات التي تم تراكمها من خلال ممارسة النّشاط الخاص بالمؤسّسة ولم يتم توزيعها على المساهمين.

مع ملاحظة أنه يجب أن يكون هناك توازن بين سياسة التّوزيع واحتجاز الأرباح مراعاة لرغبات المساهمين على كل من المدى القصير والطويل.

فسياسة التّوسّع في التّوزيع النّقدي تعني انخفاض القدر المحتجز لاعتبارات النّمو المستقبلية وبالتّالي انخفاض معدّل النّمو المتوقّع، ومن ثم انخفاض سعر أسهم المؤسّسة في السّوق على المدى الطويل.

وفي الوقت نفسه يجب التّأكد من أنّ الإدارة ستتمكن من استثمار الأرباح المحتجزة بمعدّل عائد أعلى من معدّل الّذي يمكن للمساهم أن يحقّقه من خلال فرص استثمارية أخرى مماثلة في درجة المخاطر، في حالة ما لو كان قد استلم هذه الأرباح المحتجزة في صورة توزيعات نقدية، مع مراعاة التّكاليف التي يتحّملها المساهم في سبيل الاستثمار في فرصة بديلة أخرى.[2]

---

[1]- مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، الجزائر، 2011، ص 24.

[2]- خالد إدريس، **فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البورصة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2008، ص 40.

2- المصادر الخارجيّة للتّمويل

عادة لا تستطيع المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة والمصغّرة تغطية كل احتياجاتها التّمويلية من المصادر الدّاخلية لذلك فهي تلجأ إلى المصادر الخارجية والمتمثّلة فيما يلي:

أ- **الائتمان التّجاري:** يعتبر الائتمان التّجاري أحد صور التّمويل قصير الأجل الذي تحصل عليه الشّركة من المورّدين نظير الدفع المؤجّل خلال فترة محدّدة ويتمثل في البيع بالأجل إلى المشتري، وعادة ما يكون في شكل تسهيلات تتعلّق بتأجيل سداد قيمة المشتريات من السّلع والمواد الأوّلية والمواد الخام التي تحتاجها الشركة للتّشغيل.[1]

ب- **الائتمان المصرفي:** يعرف بأنّه الثّقة الّتي يوليها المصرف التّجاري لشخص ما، حيث تصرفه مبلغًا من النّقود أو يكلّفه فيه لفترة محدّدة ينفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزامه، وذلك لقاء عائد معيّن يحصل عليه المصرف من المقترض يتمثّل في الفوائد والعمولات والمصارف، ويكون الائتمان المصرفي إمّا على شكل مبلغ محدّد من المال ينفق عليه، أو يضعه المصرف تحت تصرف العميل مقابل تعهّده برد هذا المبلغ مع كل مستحقّاته، أو يكون على شكل تعهّد يصدر من المصرف بناء على طلب العميل لصالح طرف آخر (المستفيد) لأجل غرض معيّن ومحدد ولأجل معلوم.[2]

ت- **التّمويل من المصادر غير الرّسمية:** أهم المصادر شيوعا في الدّول النّامية هي التّمويل من المصادر غير الرّسمية وخصوصا في المشاريع الناشئة، وأظهرت الأبحاث في المغرب العربي سنة 2001 من خلال عيّنة من المؤسّسات المصغّرة مكانتها في تمويل المشاريع، إذ قدرت بـ 25% في تونس، 35% في الجزائر وهي تشمل: التّمويل العائلي و الأصدقاء، تمويل المؤسّسات والزّبائن، والسّوق غير الرّسمي للتّمويل.[3]

ث- **التّمويل عن طريق مؤسّسات المتخصّصة في الدّعم والجمعيات المهنية:** رغبة من الحكومة في ترقّية وتنمية قطاع المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة والمصغّرة، وقد تم إنشاء مجموعة من المؤسّسات والهيئات الحكومية بالإضافة إلى الجمعيات المهنية التي تسعى إلى تزويد هذا النوع من المؤسّسات بالدعم والمساعدات الماليّة والفنيّة وذلك بغية التقليل من حالات عدم التّأكد في البيئة الخارجيّة الماليّة والقانونيّة للمؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة والمصغّرة.[4]

---

[1]- نفس المرجع، ص 38.

[2]- صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة**، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004، ص 15.

[3]- برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2012، ص94.

[4]- مشري محمد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 25- 26.

ج- عقود تحويل الملكية: الذي يعبر عن قيام المؤسّسات الماليّة بشراء أو خصم ديون المؤسّسات التّجارية التي تعمل في حقل السّلع الاستهلاكية، أو قيام البنوك التّجارية بشراء حسابات المدينين كالسّندات والفواتير الموجودة لدى المؤسّسات التّجارية أو الصّناعية و التي تتراوح مدتها بين 30- 120 يوم، والهدف من هذه العملية هو توفير السّيولة النقدية بشكل مستمر.[1]

[1]- نفس المرجع، ص 26.

المبحث الثّالث: علاقة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بالتمويل

بعد الوضع المزري والتّجارب الغير ناجحة في مجال تنظيم وتسيير المؤسّسات، أعطت الدّولة ترسانة من القوانين والتشّريعات تهدف إلى دعم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وتنمية وترقية هذه المؤسّسات وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلى العناصر التّالية: واقع علاقة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بالجهاز المصرفي الجزائري والهياكل والآليّات الجديدة الدّاعمة في تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

المطلب الأول: واقع علاقة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بالجهاز المصرفي الجزائري (علاقة التّمويل):

نظرا للوضعية الصّعبة التي تعيشها البنوك العمومية الجزائرية من تعثر القروض الممنوحة للقطاع الاقتصادي العمومي المختل هيكلها في معظمه، رغم بداية تسديد الخزينة العمومية لسندات الخزينة التي تمثل اقتراض المؤسّسات الاقتصادية العمومية والبنوك العمومية، وكذلك تعتذر البنوك بمشاكلها المرتبطة بإعادة التّمويل لدى البنك المركزي والسّوق النقدية. كما يمثّل ضعف أدائها الناجم من عدم مواكبتها للتحولات العالمية عائقا لتمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، وأدى القطاع المصرفي الخاص فهو جديد ولا يزال في مرحلة التّكوين، وتعرض إلى نكسات أبعدت كل البنوك الوطنية في النّشاط (إفلاس أو قيد الإفلاس)، ولم يبق إلا القطاع الخاص الأجنبي.

إذًا لا تزال علاقة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بالبنوك تعيش وضعا متدهورا لأسباب عدة أهمها:

- اهتمام وتركيز الجهاز المصرفي على خدمة مؤسّسات الدّولة، التي تمثل مشاريع ضخمة، والمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة تعيش على فتات الأولى في إطار إعادة توزيع الدّخل ومبدأ مضاعف الاستثمار؛
- القطاع المصرفي يفضّل القطاع التّجاري المتعلّق بالاستيراد والتّصدير، باعتبار القطاع الصّناعي كثيرة المخاطرة؛
- بسبب الضّمانات يحجم القطاع المصرفي عن التعامل مع صغار رجال الأعمال لقلة الضّمانات التي يقدمونها.

إذن يعيش قطاع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر وضعا تمويليا مزريا، ناجما عن ظروف الجهاز المصرفي المعروفة، ممّا جعله قطاعًا ثانويًا يعتمد على نماذج تسيير تقليدية وبمواد محدودية أساسها التّمويل الذاتي، وحصة التّمويل المصرفي فيه ضئيلة.[1]

[1]- خليل عبد القادر وبوفاسة سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 411.

المطلب الثّاني: الإجراءات الجديدة المساهمة في تّمويل المؤسّسات الصّغيرة:

بالنّظر للضعف المسجّل على مستوى الأموال الخاصّة (ضآلة رأس المال التّأسيسي) لمعظم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، فإن القطاع المصرفي الجزائري قد بدأ في استحداث أدوات تمويل جديدة تستجيب لاحتياجات هذه المؤسّسات، نذكر من أهمها:

1- **القرض الإيّجاري:** ويعني القرض الايّجاري البيعي نمط من التّمويل حديثة النّشأة يتم فيه تسليم عقار أو معدات لفترة زمنية محدّدة بمقابل أقساط المتّفق عليها في بداية الصّفقة. ويتعلّق عموما بالتّجهيزات والعقّارات بداية نشاط. ويعرف هذا النّمط في التّمويل بالمرونة وسهولة إذا ما قارنّها مع تمويل الاستثمار التّقليدي.[1]

2- **شركات رأس المال الاستثماري:** إن الهدف من استحداث شركات رأس المال الاستثماري يعود بالأساس إلى المشاركة في كل عملية تهدف إلى تدعيم رأسمال المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة والتي تكون في حاجة ماسّة إلى أموال خاصّة عند تأسيسها.

للإشارة فإن مشروع قوانين خاصّة بشركة رأس المال الاستثماري تمّ تحضيره في الآونة الأخيرة من طرف وزارة الماليّة لتسهيل نشاط هذه الشّركات، لتساهم في دعم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.[2]

3- مؤسّسات رأس المال المخاطر: لا تهدف مؤسّسات التّمويل رأس مال الخطر (المجازف) لتوفير التّمويل للمنشآت فحسب، وإنّما تعدّ نوع من مشاركة بها مخاطرة عالية. ويعرف تمويل رأسمال الخطر "بأنّه التّغير الهيكلي في الإدارة المالية للمؤسّسة الفردية أو العائلية من خلال عميل له صفة شريك في المؤسّسة يموّل ويوّجه قرارات الاستراتيجية للّمشروع، ويهدف في المقابل إلى تحقيق مردودّية على المدى الطويل" .[3]

4- السّوق المالي(البورصة): يمكن للسّوق المالي أن يكون ملجأ للمشروعات المتوسّطة والصّغيرة إذ كان هناك قبول للمساهمين لفتح رأسمال من جهة وتلائم آليّات وشروط البورصة، وفي هذا الصّدد عرف سوق المال دورًا مكمّلاً في تمويل مختلف الأحجام المشاريع في الدّول المصنّعة.[4]

---

[1]- سحنون سمير وبونوة شعيب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 427.

[2]- د. محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، العدد السابع، جامعة الشلف، الجزائر، ص 124.

[3]- سحنون سمير و بونوة شعيب، مرجع سبق ذكره، ص 427.

[4]- نفس المرجع والصفحة.

أ- مزايا بورصات المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة: [1]

✓ **مزايا بالنّسبة للاقتصاد القومي:**

حيث توجد العديد من المزايا للاقتصاد الوطني على المستوى الجزئي والكلّي يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

- زيادة تكامل واندماج القطاع الغير رسمي في الاقتصاد الكلّي؛
- جذب الاستثمارات العربيّة و الأجنبيّة في قطاع المشروعات الصّغيرة والمتوسّطة؛
- دعم القطاعات الواعدة والتي تعاني من مشاكل وعقبات التّمويل.

✓ **مزايا بالنّسبة للمشروعات الصّغيرة والمتوسّطة:**

تنطوي على العديد من المزايا لعلّ أهمها:

- تتيح مصادر تمويل إضافية لتلك المشروعات؛
- تسمح بمجيء أو دخول المستثمرين الإستراتيجيون ليصبحوا مشاركين في المؤسّسة أو المشروع وهوّ ما سيحسّن من كفاءة إدارة المؤسّسة الصّغيرة أو المتوسّطة؛
- تساعد على تحديد قيمة عادلة للمؤسّسة أو المشروع الصّغير والمتوسّطة بالإضافة إلى الحصول على وضع أفضل تجاه المموّلين.

5- الرّفع من رؤوس أموال البنوك والمؤسّسات الماليّة: قامت السلطات المصرفية برفع رأس المال التّأسيسي للبنوك من 500 مليون دينار إلى 2.5 مليار دينار، بينما حدّد رأس المال التّأسيسي للمؤسّسات المالية بـ 500 مليون دينار جزائري، وذلك بموجب النظام 04- 01 الصادر عن بنك الجزائر المؤرّخ في 2004/03/04، كما ألزمت البنوك القائمة التّكيف مع التّغير وذلك من أجل التكيف مع متطلبات لجنة بازل من جهة، والمساهمة في التّنمية الاقتصادية عن طريق زيادة التسهيلات التّمويلية للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة من جهة أخرى.[2]

[1]- كروش نور الدين، **سوق الأوراق المالية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 11، جامعة الشلف، الجزائر، جانفي 2014، ص 66.

[2]- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، جامعة الشلف، الجزائر، 17- 18 أفريل، 2006، ص 512.

المطلب الثّالث: الهياكل الدّاعمة وآليات تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة

احتلت مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في الآونة الأخيرة لدى السلطات الجزائرية، خاصة مع تزايد أهمية ودور هذه المؤسسات في التنمية الاقتصادية ومن أجل إيجاد مصادر التمويل الملائمة تم إنشاء هياكل جديدة تعمل على تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء في الجوانب التشريعية والتنظيمية أو في الجوانب المالية، ومن أهم هذه الهياكل:

1- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشّباب ANSEJ:

استحدثت الوكالة بموجب المرسوم التّنفيذي رقم 296/96 المؤرّخ في 08 سبتمبر 1996، ووضعت تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتوّلى الوزير المكلّف بالتّشغيل متابعة نشاطاتها، وتتمتع بالشّخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولها فروع جهويّة ومحليّة.[1]

وتقوم الوكالة بالمهام التّالية:[2]

- تشجّع كل الأشكال والتّدابير المساعدة على ترقية تشغيل المقاولين من خلال برامج التّكوين والتّشغيل والتّوظيف الأوّل؛
- تقوم بتسيير مخصّصات الصّندوق الوطني لدعم تشغيل الشّباب ومنها الإعانات، التّخفيضات في نسب الفوائد؛
- تتابع الاستثمارات التّي ينجزها أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط؛
- إتاحة المعلومات الاقتصاديّة والتّقنية والتّشريعية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاتهم؛
- تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع والمتعلّقة بالتّسيير المالي وتعبئة القروض؛
- إقامة علاقات ماليّة متواصلة مع البنوك والمؤسّسات الماليّة في إطار التّركيب المالي لتمويل المشاريع وإنجازها واستغلالها؛
- تكلّف جهات متخصّصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجيّة للتّجهيزات، وتنظيم دورات تدريبيّة لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التّسيير والتّنظيم ويُسيّر الوكالة مجلس توجيه ويديرها مدير ومجلس مراقبة.

[1]- شريف غياط ومحمد بوقموم، مرجع سبق ذكره، ص 133.

[2]- المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

2- صندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة:

أنشئ الصّندوق بمقتضى المرسوم التّنفيذي رقم 02- 373 المؤرخ في 2002/11/11 بهدف ضمان القروض الضّرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة أن تنجزها كما هو محدّد في القانون التّوجيهي لترقية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، ويتولى الصّندوق ما يلي[1]:

- التّدخل في منح الضّمانات لفائدة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة التي تنجز استثمارات في المجالات التّالية: إنشاء المؤسّسات، تجديد التّجهيزات، توسيع المؤسّسات.
- تسيير الموارد الموضوعة تصرفه، وفقا للتّشريع والتّنظيم المعمول بهما؛
- إقرار أهلية المشاريع والضّمانات المطلوبة؛
- التكفّل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقّات المتنازع عليها؛
- متابعة المخاطر النّاجمة عن منح ضمان الصّندوق؛
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدّولية لفائدة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة؛
- ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة المستفيدة من ضمان الصّندوق.

كما كلّف الصّندوق بالقيام بالمهام التّالية:

- ترقية الاتفاقيات المتخصّصة التي تتكفّل بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وتطويرها؛
- ضمان متابعة المخاطر النّاجمة عن ضمان الصّندوق، وتسليم شهادات الضّمان الخاصّة بكل صيغ التّمويل؛
- التقييم المستمر لأنظمة الضّمان الموضوعة من قبل الصّندوق؛
- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسّسات المالية لصالح المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة؛
- القيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وتدعيمها في إطار ضمان الاستثمارات، حيث يحل الصّندوق محل البنوك والمؤسّسات المالية فيما يخص آجال تسديد المستحقّات، وفي حدود تغطية المخاطر طبقا للتّشريع المعمول به.

[1]- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، مرجع سبق ذكره، ص ص 126- 127.

أ- المؤسّسات المؤهلة للاستفادة من الصّندوق: يمكن لجميع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة الاستفادة من ضمانات الصّندوق، باستثناء بعض المؤسّسات التي سنذكرها فيما بعد، حيث أن الأولوية موّجهة للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة التي تستثمر في مشاريع تستجيب لمجموعة من المعايير نذكر منها[1]:

- إنتاج سلع وخدمات لا يتم إنتاجها في الجزائر؛
- تحقق قيمة مضافة معتبرة؛
- تساهم في تقليص الواردات، أو في تنمية وزيادة الصّادرات؛
- تسمح باستعمال الموارد الطبيعية المتاحة بالجزائر، مع تشّجيع تحويل المواد الأوّلية المحلّية؛
- تحتاج إلى حجم تمويل يتناسب مع عدد مناصب الشّغل المستحدثة؛
- تستخدم أيدي عاملة من الشّباب ذوي الكفاءات، والمتخرجة من مراكز التّكوين المهني أو الجامعات والمعاهد المتخصّصة،كما تسمح بتطوير وإبراز الكفاءات الجديدة؛
- تساهم في عملية الابتكار والتّطوير.

ب- المؤسّسات غير المؤهّلة للاستفادة من الصّندوق: لا يمكن لبعض المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة الاستفادة من ضمانات الصّندوق والتي نذكرها فيما يلي:

- المؤسّسات التي استفادت سابقا من التّسهيلات البنكية والتي عجزت لأسباب تسييرية عن الوفاء بالتزاماتها؛
- المؤسّسات التي لا تستجيب للشّروط المنصوص عليها في القانون 01-18 المؤرّخ في 2001/12/12 والمتعلّق بتعريف المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وشروط تأسيسها؛
- البنوك والمؤسّسات المالية؛
- شركات التّأمين؛
- المؤسّسات التي يتم تداول أسهمها في سوق القيم المنقولة؛
- شركة التّصدير والاستيراد (تستثنى منها المؤسّسات الإنتاجية).

ت- كيفيّة تغطيّة القروض الممنوحة إلى المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة من طرف الصّندوق: يغطي الصّندوق نسبة معينة من القروض المقدّمة من طرف البنوك والمؤسّسات الماليّة تبعًا لما يلي[2]:

---

[1] -Djebbar Boualem, ***Le Fonds De Garantie Des Crédits aux PME ،Séminaire International sur la promotion du financement de la PME***, *Alger, le 27-28 Septembre 2005, Recueil, P.22*

[2]- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، مرجع سبق ذكره، ص 128.

- حسب كل ملف يودع لدى الصّندوق ويتم فيه طلب ضمان قرض عن طريق شهادة ضمان يصدرها الصّندوق توجه إلى البنك المقرض؛
- حدد المبلغ الأدنى للضّمان لكل مؤسّسة ب 4 مليون دينار، في حين حدّد المبلغ الأقصى للضّمان بـ 25 مليون دينار؛
- مدة ضمان القروض محدّدة بـ 7 سنوات على أكثر تقدير؛
- يتم قبول الضّمان في حالة ضرورة القروض المطلوبة من طرف المؤسّسات الغيرة والمتوسّطة والموّجهة لانجاز المشاريع التي أنشئت من أجلها تلك المؤسّسات.

للإشارة فإن عدد الضّمانات الممنوحة من الصّندوق منذ نشأته إلى غاية2008/12/31 قد بلغ 203 ضمان قروض بمبلغ 21.465 مليار دينار، و126 ضمان قروض بإسناد من MEDA بمبلغ 19 مليار دينار، ساهمت في خلق 19374 منصب شغل، حيث بلغ المعدّل المتوّسط للضّمانات الممنوحة من طرف الصّندوق 55%بقيمة متوسطة قدرها 43.82 مليار دينار .

3- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة:

أنشئ الصّندوق بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04 -134 المؤرخ في 2004/04/19 برأسمال يقدر بـ 30 مليار دينار، وهو عبارة عن شركة ذات أسهم، حيث بدأ نشاطه الفعلي في بداية 2006.

يهدف الصّندوق إلى تحقيق ما يلي[1]:

- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسّلع والخدمات المتعلّقة بإنشاء تجهيزات المؤسّسات وتوسيعها، حيث يكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دينار؛
- لا تستفيد من ضمان الصّندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة والقروض الخاصّة بالنّشاطات التّجارية وكذا القروض الموجهة للاستهلاك؛
- تستفيد من ضمان الصّندوق القروض الممنوحة للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة من طرف البنوك والمؤسّسات المالية المساهمة في الصّندوق، للإشارة فإنه يمكن للبنوك والمؤسّسات المالية أن تساهم في رأسمال الصّندوق بواسطة الحقوق والممتلكات التي تحوزها في شركات التّأمين وضمان قروض الاستثمار.

أ- المخاطر المغطاة من الصّندوق: تخص المخاطر المغطّاة من الصّندوق ما يلي:

[1]- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، مرجع سبق ذكره، ص 514.

- عدم تسديد القروض الممنوحة؛
- التّسوية أو التّصفية القضائّية للمقترض.

ويتم تغطية المخاطر على آجال الاستحقاق بالرأسمال وكذا الفوائد طبقا لنسب المغطاة، ويحدّد مستوى تغطية الخسارة بنسبة 80% عندما يتعلّق الأمر بقروض ممنوحة عند إنشاء مؤسّسة صغيرة ومتوسّطة نسبة 60% في الحالات الأخرى التي ذكرت سابقا.

كما يتم العلاوة المستحقة " تغطّية الخطر "بنسبة أقصاها 0.5% من قيمة القرض المضمون المتبقّي، وتسدّدها المؤسّسة سنويًا، حيث يتم تحصيل هذه العلاوة من قبل البنك لفائدة الصّندوق.[1]

4- شركات القرض الايّجاري:

بعد ظهور الأمر 96-09 المؤرّخ في 1996/10/10 ينظم تطبيق الاعتماد الإيّجاري في السّوق الجزائرية باعتباره عملية تجاريّة وماليّة، إلى جانب النّظام الصّادر عن بنك الجزائر الذي يحدّد كيفية تأسيس شركات الاعتماد الايجاري، تم اعتماد مجموعة من شركات الاعتماد الايّجاري ساهمت بشكل كبير المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في إيجاد مصادر تمويل جديدة نذكرها فيما يلي[2]:

أ- الشّركة العربيّة للإيّجار المالي: وهي أول شركة للإيّجار المالي تمّ اعتمادها في الجزائر في 10 /2001/10، برأسمال قدره 758 مليون دينار مقسّم على 75800 سهم تم اكتتابها من 7 مساهمين موزّعة على النّحو التّالي:

- بنك المؤسّسة العربيّة المصرفيّة – الجزائر 34%؛
- الشّركة العربيّة للاستثمار 25%؛
- المؤسّسة الماليّة الدّولية7%؛
- الصّندوق الوطني للتّوفير و الاحتياط 20%؛
- مؤسّسات أخرى 14%.

وكانت الشّركة العربية للإيّجار المالي قد بدأت نشاطها في ماي 2002 بمنح أولى قروضها لفائدة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بقيمة إجمالية قدرها 75.5 مليون دينار، ويتم منح القروض من قبل الشّركة على فترة إيجار مالية تمتد ما بين 4-5 سنوات مع نسبة هامشية لا تتعدّى 5%.

كما أن المبلغ المحدّد للقرض يجب أن لا يقل عن 15 مليون دينار و لا يزيد عن 95 مليون.

[1]- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، مرجع سبق ذكره، ص 129.

[2]- نفس المرجع، ص ص 130- 133.

وقد أدخلت الشّركة وسائل تمويل جديدة قصيرة ومتوسّطة المدى كالقرض بالإيّجار الذي يسمح للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بتأجير القارات الثّابتة والمنقولة ذات الاستعمال الصّناعي، وقد تخصّصت بشكل واضح في تمويل العقّارات لفائدة مختلف المؤسّسات، وفي هذا الصدّد قامت المؤسّسة بتمويل 125 مؤسّسة بمبلغ يزيد عن 7800 مليون دينار.

ب– الشّركة الجزائرية لإيجار المنقولات: تعتبر هذه الشّركة فرعًا من الصّندوق الوطني للتّعاون الفلاحي "CNMA" وهي شركة ذات أسهم تخضع لأحكام القوانين والتّنظيمات المعمول بها في الجزائر وخاصّة القانون رقم 96 –09 بتاريخ 01/ 1996/10 المتعلّق بقرض الإيّجار. يبلغ رأسمالها الإجمالي 200 مليون دينار موزّع كما يلي:

- من الصّندوق الوطني للتّعاون الفلاحي 90% .
- المجموعة القابضة للميكانيك 10% .

إن المزايا التي يقدمها قرض الإيّجار المعمول به في الشّركة الجزائرية للاعتماد الايّجاري للمنقولات حسب هوّ أنّه يعد تمويلاً شاملاً 100% لا يتطلب تمويلا إضافيا من جانب المستأجر على عكس طرق التّمويل الأخرى كما أنه يقدم المزايا التّالية:

- يعتبر قسط الإيّجار ثابتًا بكيفية تسمح باهتلاك قيمة الأصل المؤجّر لمدة طويلة كافية مرتبطة بالمدّة المقدّرة للاستعمال الاقتصادي للأصل. بالمقابل يمكن تطبيق إهتلاك متناقص بطلب من المستأجر؛
- يعرض على المستأجرين طريقة تمويل كاملة ومرنة بتجنيبهم تعبئة أموالهم الخاصّة؛
- يسدد الأصل انطلاقا من المردودّية المتحصّل عليها، كما يمكن أن يمتد تحويل الملكيّة لصالح المستأجر في أي لحظة بطلب من هذا الأخير (تسديد مسبق)؛
- يعتبر قسط الإيّجار كتكلفة استغلال مخفّضة من وجهة نظر جبائية من الوعاء الضّريبي؛
- يستفيد المستأجر من كل ميزة حصل عليها المؤجّر كالإعانة، التّخفيضات من المورد، الميزة الجبائيّة.

تتشكّل مجموعة زبائن الشركة الجزائرية للاعتماد الايّجاري للمنقولات من:

- شركات الصّناديق للتّعاون الفلاحي؛
- المستثمرين في الفلاحة والصيد البحري؛
- المقاولين؛
- الأفراد الخواص.

هؤلاء الزبائن يجب أن يتوّفر فيهم شرطيّن أساسيّن هما احتراف المهنة كما يجب أن تكون نشاطاتهم ذات مردودّية وتوّلد تدفقات نقدية منتظمة تسمح لهم بمواجهة أقساط الإيجار.

أما عن ميدان نشاط الشّركة الجزائرية للاعتماد الايّجاري للمنقولات فهو يشمل:

- قطاع الفلاحة مختلف أحجامه، أشكاله وأنواعه؛
- قطاع الصيد البحري وكل النّشاطات المرتبطة به؛
- التجهيزات الصّناعية؛
- قطاع المناجم، المحروقات، الحديد والصّلب؛
- معدّات المكتب وأجهزة الإعلام الآلي؛
- معدّات وتجهيزات إلكترونية مهنية؛
- سيارات وجرارات ووسائل نقل أخرى؛
- قطاع المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة.

ت– شركة قرض الإيجار الجزائرية السعودية: أنشئت هذه الشرّكة بمساهمة بنك الجزائر الخارجي BEA في إطار تطوير أنشطته الجديدة، حيث وضع حيز التّشغيل لصيغة تمويل جديدة وهي قرض الإيّجار الدّولي وذلك بإنشاء فرع يسمّى (ASL) وهذا بمشاركة مجموعة البركة، حيث أصبحت الشّركة تساهم في تمويل مختلف المؤسّسات الملائمة لمثل هذه التقنية، نشير إلى عدم وجود إطار قانوني آنذاك يعالج بصفة خاصة قرض الإيّجار عامة وقرض الإيّجار المالي بصفة خاصّة.

جاءت ASL بهدف تمويل الوّاردات بالعملة الصّعبة، من التّجهيزات الموّجهة للاستعمال المهني من طرف متعاملين اقتصاديين مقيمين في الجزائر، هذه التّمويلات موجّهة عامة لمساندة نشاط مهني وليس نشاط تجاري، و يمكن أن تحتوي هذه التّجهيزات على:

- وسائل النّقل: باخرات، طائرات، سيارات للنقل البري أو الحديدي؛
- تجهيزات المرافقة: حاويات، رافعات، جرّارات،...؛
- وسائل صناعية: تجهيزات يمكن أن تكون خاصّة تمثّل كل أو جزء من سلسلة صناعيّة عدا المواد المستهلكة (مواد أولية،...)؛
- وسائل الإعلام الآلي: التّجهيزات الكبرى الضروريّة لتسيير الشّركات مع لوازمها؛
- وسائل طبية: التّجهيزات الكبرى الطبية ماعدا المستهلكة.

وللحصول على قروض ASL يتطلب تكوين ملف يوجه إلى إدارتها يخص جدوى المشروع وأهميته ومن ثمة تحديد إمكانية التّمويل وشروط التّمويل.

وتحت موافقة مجلس إدارة ASL، بشروط التّدخل التي يمكن أن تكون مقبولة والتي تكون معلومة، على سبيل الإشارة، فإنّه يجب التّعرف على المعلومات التّالية:

- المبلغ: يجب أن يقع غلاف التّمويل لكل عملية بين واحد وعشرة ملايين دولار أمريكي، في بعض الأحيان، وفي حالة خاصّة مدروسة يمكن أن يخفّض المبلغ أو يرفع عن الحدود المعروفة؛
- المدّة: وهي على فترة متغيّرة بدلالة طبيعة التّجهيزات من ثلاث إلى سبع سنوات انطلاقا من وضع عقد الإيّجار حيز التّنفيذ مع خيار الشّراء على مدى فترة التأجير؛
- المستأجر: وهو المتعامل المستورد الذي يحصل على الملكيّة القانونية بمجرد دفع القيمة المتبقيّة؛
- العملة: دولار أمريكي؛
- تواريخ الاستحقاق: أقساط فصلية مسبقة مشكّلة من جزأين:
  - جزء ثابت يخص تعويض رأس المال الأساسي؛
  - جزء متغير محدد على أساس رأس المال الباقي.

خلاصة الفصل

من خلال تطرقنا إلى مفهوم وأهمّية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة والمكانة الهامة والأساسية في اقتصاديات الدّول، تبين لنا أنّه هناك صعوبة في إيجاد تعريف موّحد لهذه المؤسّسات ويعود سبب ذلك إلى التباين والاختلاف في درجة النّمو الاقتصادي من دولة إلى أخرى، واختلاف طبيعة النّشاطات الاقتصادية لهذه المؤسّسات في الدّولة نفسها وللحد من هذا المشكل تمّ الأخذ بمعاييّر عدد العمال ورقم الأعمال المحقق والميزانية السنوية للمؤسسة. إضافة إلى مراحل نشأة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الاقتصاد الجزائري والدور الاقتصادي الذي تلعبه بمساهمتها في توفير مناصب الشّغل وتحقيق رقم أعمال معتبر، والمساهمة الفعّالة في تشكيل النّاتج الداخلي الخام، إلاّ أنّ هذا القطاع يعاني من عدة مشاكل وصعوبات.

وعلى الرّغم من المشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة إلاّ أنّ الدّولة بذلت مجهودات كبيرة في إنعاش هذه المؤسّسات، خاصة وأن العقبة الرئيسيّة التي أصبحت تواجه المؤسّسات الصّغيرة هو مشكل التّمويل، ولتذليل هذا المشكل قامت السلطات المعنيّة باستحداث آليّات جديدة تمكن تلك المؤسّسات من إيجاد مصادر جديدة للتّمويل من غير البنوك، كما تم إنشاء صناديق تضمن القروض المقدمة من طرف البنوك العمومية.

الفصل الثاني

أثر آليات التمويل على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

إن التطور الحاصل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أشكالها والزيادة في معدلات النمو، ناتج على اهتمام الدولة بهذا القطاع، من خلال المساهمات التي تقدمها مختلف الهياكل الداعمة لها حسب المؤشرات، ومن ذلك إلغاء معدلات الفائدة للقروض الممنوحة التي تقدمها الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، والضمانات الممنوحة على القروض التي يقدمها صندوق ضمان القروض، وذلك من أجل تحقيق نمو لعدد هذه المؤسسات، وتعميق دورها في خلق مناصب الشغل، ورفع القيمة المضافة في مجال الإنتاج. وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى الجوانب الآتية:

- المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر قراءة إحصائيّة.
- تحليل دور وآليات التمويل عبر الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب.
- آليات عمل صندوق ضمان القروض وتحليل نشاطه.

المبحث الأول: المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر قراءة إحصائيّة

شهد قطاع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة تطوّرا كبيرا خلال العشرّية الأولى للألفّية الثّالثة، وهذا بسبب ما لجأت اليه الدّولة من اتفاقيات وآليات لدعم مثل هذا النّوع من المؤسّسات، والنّهوض بها وتأهيلها لتنافس السّوق العالمي فبالنّظر الى كافة المعطيات الملاحظ أنها تقوم بدور جد معتبر في مساهمة الاقتصاد الوطني لما توفره من مناصب شغل وقيمة مضافة ومنتوج داخلي خام.

المطلب الأول: تطوّر عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012:[1]

تتشكّل أغلبّية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر من مؤسّسات خاصّة حيث شهد عددها تطورا بالغ الأهمية، وذلك بفعل تسهيل الإجراءات أمام نشأتها من جهة وتطور ثقافة المقاولة لدى خريجي الجامعات من جهة أخرى.

الجدول (2-1): تطوّر عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012

	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
المؤسّسات الخاصّة	207949	225449	245842	269806	293946	392013	454986	618515	658737	711275
المؤسّسات العامّة	788	778	874	739	666	626	591	557	572	557
قطاع الصناعات التقليدية	79850	86732	96072	106222	116347	126887	169080	135623	-	-
المجمـوع	288587	312959	342788	376767	410959	519526	625069	754695	659309	711832

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم (السنوات 3 الأولى من نفس النشرية من2003-2008 ومن نفس الصفحة رقم3) 10، 12، 14، 16، 18، 20، 22، سنوات: 2003، 2004، 2005، 2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012 ص: 4، 4، 9، 9، 8، 12، 9.

الشكل (2-1): تطوّر عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003-2012

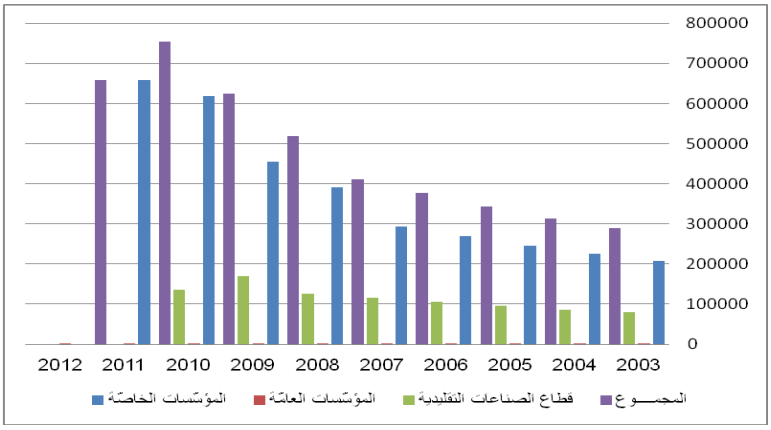

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول (1-1)

وفي ما يلي يوضّح الجدول نسبة نمو المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة

[1]- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم (السنوات 3 الأولى من نفس النشرية من2003-2008 ومن نفس الصفحة رقم3) 10، 12، 14، 16، 18، 20، 22، سنوات: 2003، 2004، 2005، 2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012 ص: 4، 4، 9، 9، 8، 12، 9.

الجدول (2-2): معدّل نمو عدد المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة في الجزائر للفترة 2003–2012

	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
المؤسسات الخاصة	8.42	9.05	9.75	8.95	33.36	16.06	35.94	6.50	7.98
المؤسسات العامة	1.27-	12.34	15.45-	9.88-	6.01-	5.59-	5.75-	2.69	2.62-
قطاع الصناعات التقليدية	8.62	10.77	10.56	9.53	9.06	33.25	19.79-		
النمو الإجمالي	8.45	9.53	9.91	9.08	26.42	20.32	20.74	12.64-	7.97

المصدر: ارتكازا على الجدول (2-1).

نلاحظ من خلال الجدول (2-1) والشّكل (2-1) زيادة في التّعداد العام للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة خاصّة في القطاع الخاص حيث أنّ التّطوّر السّنوي يبيّن زيادة بـ 17500 مؤسّسة عند عام 2004 بمعدّل نمو سنوي يقدّر بـ 8.41% مقارنة بسنة 2003، أمّا بالنّسبة للمؤسّسات العامّة نلاحظ انخفاضها من 2003 إلى 2004 بنسبة تقدّر بـ 1.26%، وهذا راجع إلى تغير البنية الهيكلية و إعادة تنظيم القطاع العام حيث تعتبر خوصصة مؤسّسات القطاع العام عنصر أساسي.

أمّا سنة 2005 فنلاحظ تطوّر التّعداد العام للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وذلك من خلال التطوّر الحاصل للمؤسّسات الخاصّة مقارنة بـ 2004 بـ 200393 مؤسّسة أي بنسبة نمو 9.04%، وكذلك بالنّسبة للمؤسّسات العامّة فهي ترتفع مع التطوّر الحاصل للمؤسّسات الخاصّة خلال عام 2005 مقارنة بـ 2004 حيث سجّلت نسبة نمو سالب بمعدّل 10.91%.

كما نلاحظ تطور التّعداد العام للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة للسّنوات التّالية: 2006، 2007، 2008، 2009، 2010 وسجّلت على التّوالي زيادة بالنّسبة للمؤسّسات الخاصّة تقدر كل فترة بـ 23964 مؤسّسة أي بنسبة 9.74% و 24140 مؤسّسة بنسبة 8.94% و 98067 مؤسّسة بنسبة 33.36% و62973 مؤسّسة بنسبة 16.06% و 163529 مؤسّسة بنسبة 35.94%، أمّا بالنّسبة للمؤسّسات العامّة نلاحظ انخفاضها المستمر بالنّسب التّالية على التّوالي:- 15.44% ، -9.87 %، -6.006% و -5.75% والاحصائيّة المتعلقة بسنة 2011 فتبين أن هناك انخفاض بالنّسبة للمؤسّسات الخاصّة تقدر ب 40222 مؤسّسة مقارنة مما كانت عليه في السّنة الماضية أي بنسبة 6.5% وزيادة في المؤسّسات العامّة بنسبة 2.69%.

بينما ما يتعلق بنسبة 2012 فقد شهدت ارتفاعا بالنّسبة للمؤسّسات الخاصّة بـ 711832 مؤسّسة بنسبة موجبة تقدر بـ 7.98% أمّا في المؤسّسات العامّة فشهدت اخفاضا بنسبة –2.62%، وبلغ معدّل النّمو الكلّي للفترة 2003– 2012 بنسبة 99.78%. هذه الزّيادة الكبيرة في المعدّل راجعة إلى إدماج لأول مرة الأشخاص، الطبيعيين الذين يمارسون نشاطهم في المهن الحرّة في تعداد المؤسّسات الخاصّة.

هذا التّوسّع الحاصل في إنشاء المشاريع الصّغيرة والمتوسّطة تدعمه المؤسّسات الرّسميّة وذلك ما تؤكّده القراءة في الأرقام المتعلّقة بعدد المشاريع المموّلة، وحجم القروض والتّسهيلات المقدّمة.

المطلب الثاني: توزيع وحركة المؤسّسات الخاصّة حسب النّشاطات الاقتصاديّة:

سنتطرّق في هذا العنصر إلى توزيع وحركة المؤسّسات الخاصّة حسب النّشاطات الاقتصاديّة وكذلك توزيع وتطوّر قطاع الصّناعات التّقليديّة حسب النّشاط ، بحيث يتبيّن أنّ نشاط المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة الخاصّة يتوزّع على مختلف القطاعات الاقتصاديّة والجدول التّالي يوضّح لنا ذلك:

الجدول (2-3): توزيع وحركة المؤسّسات الخاصّة حسب النّشاطات الاقتصاديّة للفترة 2005-2012

قطاع النّشاط	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الفلاحة والصيد البحري	2947	3186	3401	3599	3642	3806	4006	4277
المياه والطاقة	64	74	84	94	102	101	106	111
المحروقات	522	531	544	551	563	580	599	622
خدمات الأشغال البترولية	164	188	215	231	243	272	293	313
المناجم والمحاجر	600	657	722	784	867	917	958	1002
الحديد والصلب	7516	7906	8353	8794	9174	9556	9900	10350
مواد البناء	6138	6369	6748	7154	7498	7854	8225	8802
البناء والأشغال العموميّة	80716	90702	100250	111978	122238	129762	135752	142222
كمياء- مطاط- بلاستيك	1850	1967	2084	2205	2312	2446	2603	2803
الصناعة الغذائية	14474	15270	16109	17045	17679	18394	19172	20198
صناعة النسيج	3881	4019	4152	4291	4316	4493	4772	5082
صناعة الجلد	1523	1558	1628	1667	1650	1677	1718	1764
صناعة الخشب والفلّين	9612	10300	11059	11848	12530	13063	13701	14510
صناعات مختلفة	3191	3297	3446	3564	3644	3745	3844	4008
النّقل والموصلات	22119	24252	26487	28885	30871	33848	36620	39426
التّجارة	42183	46461	50764	55551	60138	64962	69837	76050
الفندقة والإطعام	15099	16230	17178	18265	19282	20401	21251	22590
خدمات للمؤسّسات	12143	14134	16310	18437	20908	23541	26595	31476
خدمات للعائلات	18148	19438	20829	22529	24108	25403	26977	29064
مؤسسات المالية	779	853	934	1009	1105	1209	1329	1512
أعمال عقارية	657	755	816	919	959	1040	1124	1292
خدمات للمرافق	1516	1669	1833	1954	2073	2249	2424	2639
المجموع	**245842**	**269806**	**293946**	**321387**	**345902**	**369319**	**391761**	**420117**

المصدر: اعتمادا على وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائيّة** رقم 8، 10،12، 16، 18، 20، 22 سنوات: 2005، 2006-2007-2009، 2010، 2011، 2012، ص: 7، 7، 7،13،17 ، 15،20.

ملاحظات:

من خلال هذا الجدول نجد اختلافاً كبيراً في توزيع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة على القطاعات الاقتصاديّة فقطاع البناء والأشغال العموميّة الذّي شهد ارتفاعا يقدّر بـ 62506 مؤسّسة للفترة الممتدّة ما بين 2005-2012 وذلك نتيجة للسياسات المعتمدة من طرف الدّولة في مجال بناء السّكن لتدارك التّأخر في المشاريع الخاصّة بهذا القطاع، ممّا شجّع على قيام المقاولات الخاصّة في هذا الشّأن نظرا لضخامة حجم المشاريع المسجّلة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي، ثمّ يأتي قطاع التّجارة بعد ذلك بـ 33867 مؤسّسة خلال الفترة وقطاع النّقل والمواصلات بـ 17307 مؤسّسة خلال الفترة.

كما يلاحظ غياب شبه تام للمؤسّسات عن بعض القطاعات كقطاع المياه والطّاقة، نتيجة احتكار الدّول لهذه القطاعات. بصفة عامّة يمكن أن نلاحظ أن هناك توزيع غير عادل للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة بين مختلف القطاعات الشيء الّذي يشكّل عقبة أمام نجاح هذا القطاع في تأدية المهام الموكلة إليه، كما أن التنسيق بين هذه القطاعات ضرورة لدعم تنافسية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، وقد بلغ معدّل النّمو الإجمالي لتوزيع حركة المؤسّسات الخاصّة حسب النّشاطات الاقتصاديّة للفترة الممتدّة ما بين 2005-2012 بنسبة 70.88%.

المطلب الثالث: توزيع تمركز المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة حسب الجهات:

يبيّن الجدول الموالي أنّ المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة خلال السّنوات الخمسة تتمركز بكثرة في الشّمال وهذا راجع لارتفاع الكثافة السّكانية في تلك المناطق مقارنة بالجهات الأخرى.

الجدول (2-4): توزيع تمركز المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة حسب الجهات للفترة 2005-2012

	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الشمال	149964	163492	177730	193483	205857	219270	232664	248985
الهضاب	72076	80072	87666	96345	105085	112335	119146	128316
الوسط	18957	20803	22576	25033	27902	30153	32216	34569
الجنوب	4845	5439	5974	6517	7058	7561	7735	8247
المجموع	245842	269806	293946	321387	345902	369319	391761	420117

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية **نشرية المعلومات الإحصائيّة** رقم 8،10،12،14،16، 18،20، 22، سنوات:2006-2007-2009، 2010 2011، 2012، ص: 21،23،18،10 ،20،26.

يرتكز إنشاء المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الشّمال، وهذا راجع لارتفاع الكثافة السّكانية في تلك المناطق مقارنة بالجهات الأخرى، والتّطوّر الحاصل خلال الفترة 2005-2012 بالنّسبة لمنطقة الشّمال 99020 مؤسّسة والهضاب العليا بـ 56240 مؤسّسة أمّا منطقة الجنوب 15612 مؤسّسة وبالنّسبة للجنوب الكبير 3402 مؤسّسة. إن عدم التوازن في التوزيع هذا قد يمثل خطرا كبيرا على تحقيق التنمية الجهوية، كما يعتبر التوازن الجهوي أحد أهم مؤشرات التنمية إذ يعبر على تثمين الموارد المتاحة بنفس الكيفية.

المبحث الثاني: تحليل دور وآليات التمويل عبر الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب

لقد شهد نشاط الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب تطوّرا منذ تأسيسها، كما مرّت بمجموعة من التّغيّرات التّنظيميّة والتّشريعيّة مسّت آليات دعمها وتمويلها، كان أبرزها اعتماد إلغاء معدّلات الفائدة على القروض الممنوحة.

المطلب الأول: أنواع التمويلات التي تقدمها الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب:

يتكون جهاز المؤسسات المصغرة للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب من صيغتين هما:[1]

1- التمويل الثنائي*: كما جاءت سنة 2011 بتعديلات جديدة تضمنت مستويين فقط للاستثمار، حيث تم تخفيض المساهمة الشّخصية إلى 71% وذلك بالنّسبة للمستوى الأول الّذي أصبح أقل من 5 مليون دج ، و 72%بالنّسبة للمستوى الثّاني، وهذا ما يوضحه الجدول التّالي:

الجدول (2-5): مستويات التّمويل الثّنائي حسب تعديلات 2011

المستويات	قيمة الاستثمار	الوكالة	المساهمة الشخصية
المستوى الأول	أقل من 5 مليون دج	% 29	% 71
المستوى الثاني	ما بين 5 و10 مليون دج	% 28	% 72

المصدر: دليل إنشاء مؤسّسة مصغّرة، الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب، 2011، ص 06.

2- التّمويل الثّلاثي **: وقد شهد هذا النّوع من التّمويل تعديلات جديدة جاءت في سنة 2011 تضمّنت مستويين فقط للاستثمار، حيث تمّ تخفيض المساهمة الشّخصية إلى 1% فقط وذلك بالنّسبة للمستوى الأوّل الذّي أصبح أقل من 5 مليون دج، وهذا ما يوضّحه الجدول التّالي:

الجدول (2-6): مستويات ونسب مساهمة الوكالة في التمويل الثلاثي حسب تعديلات 2011

المستويات	قيمة الاستثمار	الوكالة	المساهمة الشخصيّة	القرض البنكي
المستوى الأوّل	أقل من 5 مليون دج	% 29	%1	%70
المستوى الثاني	ما بين 5 و10 مليون دج	%28	%2	%70

المصدر: دليل إنشاء مؤسّسة مصغّرة، الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب، 2011، ص 05.

ويلاحظ ممّا سبق أنّ إجمالي نسبة المساهمة الشّخصية والقرض بدون فائدة (والّذي يمكن اعتباره أيضا كمساهمة خاصّة باعتباره يمنح دون فوائد) تصل إلى حد الـ 30%، وبالتّالي تكون الوكالة قد ضمنت نسبيّا التّوازن المالي للمشروع.

---

[1]- دليل إنشاء مؤسّسة مصغّرة، **الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب**، 2011، ص ص 05-06.

* في هذه الحالة يكون رأس المال مساهمة مالية من قبل المؤسسين، والثاني قرض بدون فائدة من الوكالة.

** في هذه الحالة رأس المال يتكون من مساهمة المؤسسين والوكالة ، والجزء الثالث قرض بنكي تتولى الوكالة تغطية جزء من الفائدة المفروضة عليه.

كما يلاحظ أيضا أنّ مستويات الهيكل المالي التّي جاءت إثر تعديلات 2011، جاءت أساسا لترفع من قيمة الاستثمار وأيضا لتخفيض نسبة المساهمة الشّخصية نظرا للحاجات التّي لوحظت خلال تمويل المشاريع والتّي كانت تشكل أحد أهم العقبات للمقاولين، وبالتّالي تخفيف العبء على الشّباب المستثمرين ولاسيما أنهم بطّالين.

ومن أجل الحصول على التّمويل يتّجه المستثمر رفقة شهادة التأهيل والدّراسة التّقنو- اقتصادية ووثائق أخرى (عقد إيجار المحل، وشهادة التّأمين...) إلى بنك أو عدّة بنوك ويودعها لديها، وفي هذه المرحلة تقرّر هذه الأخيرة بعد دراسة دقيقة للملف المودع تتمّ الموافقة أو رفض منح القرض، وفي حالة القبول يتمّ تحديد مهلة التّسديد والدّفعات، والتّي عادة ما تكون لأجل أقصاه خمس سنوات مع الإعفاء من التسديد في السنة الأولى من بداية النّشاط. وبعد إتمام تسديد القرض البنكي ينبغي على المستثمر البدء في تسديد القرض بدون الفائدة الممنوحة من طرف الوكالة، خلال مهلة تصل أيضا إلى خمس سنوات أخرى، أي قرض طويل المدى.

وإضافة إلى منح القروض بدون فائدة تتولّى الوكالة عبء تسديد تخفيض الفوائد على القروض البنكيّة وفقا للمادّة 16 من المرسوم التّنفيذي رقم 69-234 المؤرّخ في 8 سبتمبر 1996 حيث يحدّد معدّل تخفيض نسبة قروض الاستثمارات التّي تمنحها البنوك والمؤسّسات الماليّة للشّباب أصحاب المؤسّسات الصّغيرة والمنصوص عليها في المرسوم الرّئاسي رقم 96-234 المؤرّخ في 02 جويلية 1996. ونسب التّخفيض المبنيّة في الجدول التّالي هي النّسب التّي جاءت بها التّعديلات الأخيرة:

الجدول (2-7): نسب التّخفيضات من معدّل الفائدة حسب تعديلات 2011

	تخفيض معدل الفائدة	
	الهضاب العليا والجنوب	الولايات الأخرى
القطاعات ذات الأولويّة	% 95	% 80
القطاعات الأخرى	% 80	% 60

المصدر: دليل إنشاء مؤسّسة مصغّرة، الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب، 2011، ص07.

ويلاحظ من خلال التّعديلات الجديدة لسنة 2011 أنّ التّخفيضات بلغت حدّها الأقصى حينما وصلت إلى 95% وذلك بالنّسبة للاستثمارات المخصّصة للقطاعات ذات الأولويّة في ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب. يقصد بالقطاعات ذات الأولويّة قطاع الزّراعة، الرّي، الصّيد البحري، البناء والأشغال العموميّة، والصّناعة التّحويليّة.

المطلب الثاني: الامتيازات الممنوحة للمؤسسات من طرف الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب:

تساعد الوكالة الشباب الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة، وتقدم لهم بعض الإعانات لتحقيق هدفهم.

1- الإعانات: تنمح الوكالة نوعين من الإعانات:[1]

أ- الإعانات المالية:

- ✓ **القروض بدون فائدة:** حيث تمنح الوكالة للمؤسسات المصغرة قروضا بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي أو الثلاثي.
- ✓ **تخفيض نسبة الفائدة:** يكون هذا التخفيض في حالة التمويل الثلاثي حيث تأخذ الوكالة على عاتقها تسديد نسبة من فوائد القرض الذي تحصل عليه المؤسسة من البنك، تدفع نسبة التخفيض من حساب الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بطلب من المؤسسات الائتمانية، ويتحمل المستفيد من القرض فارق نسبة الفائدة غير الخاضع للتخفيض.

ب- الإعانات الجبائيّة وشبه الجبائيّة: تستفيد المؤسّسة الصّغيرة من الامتيازات الجبائيّة وشبه الجبائيّة وفقا للأمر رقم 96-31 المؤرّخ في 30 سبتمبر 1996 يتضمّن قانون الماليّة لسنة 1997، إنّ هذه الامتيازات الضّريبيّة وشّبه الضّريبية تستعمل لتحسين الوضعيّة الماليّة للمؤسّسة الصّغيرة والتّدفق النّقدي، وهذا حتّى تسمح للمؤسّسة من تسديد قروضها في أقصر الآجال وتشمل هذه الامتيازات على ما يلي:[2]

- الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة للحصول على المعدّات والتّجهيزات التّي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛
- استعمال نسبة مخفّضة بـ 5% فيما يخصّ الرّسم الجمركي للتّجهيزات المستوردة والدّاخلة مباشرة في إنجاز الاستثمارات عندما تكون هذه التّجهيزات غير المصنّعة في الجزائر؛
- الإعفاء من حقوق تحويل الملكيّة في الحصول على العقّارات المخصّصة لممارسة النّشاط؛
- الإعفاء من حقوق التّسجيل فيما يتعلّق بالعقود التّأسيسيّة للمؤسّسات المصغّرة.

2- **مرحلة الاستغلال** : بدءا من انطلاق النّشاط، حيث يتسلّم المقاول كل الامتيازات الخاصّة بمرحلة الاستغلال، وتشمل هذه الامتيازات لفترة تتراوح مدّتها ما بين ثلاثة سنوات بداية من انطلاق النّشاط وستّة سنوات بالنّسبة للمناطق الخاصّة.

[1]- دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، مرجع سبق ذكره، ص 7.

[2]- نفس المرجع والصفحة.

وتمتدّ فترة الإعفاء لمدّة سنتين عندما يتعهّد الشّاب المقاول بتوظيف ثلاث عمّال على الأقل لمدّة غير محدّدة، وتتمثّل هذه الامتيازات في:[1]

- الإعفاء الكلّي من الضّريبة على أرباح الشّركات، والضّريبة على الدّخل الإجمالي IRG، والرّسم على النّشاطات المهنيّة؛
- الإعفاء من الرّسم العقاري على الممتلكات المبنيّة والبنايات الإضافية المخصّصة لنشاطات المؤسّسات المصغّرة؛
- الإعفاء من الكفالة المتعلّقة بحسن التّنفيذ بالنّسبة للنّشاطات الحرفيّة والمؤسّسات المصغّرة عندما يتعلّق الأمر بترميم الممتلكات الحرفيّة؛
- الاستفادة من دعم اشتراك أرباب العمل بنسبة 7%بالنّسبة للأجور المدفوعة للعمّال المستخدمين بالمؤسّسة الصّغيرة عوضا عن النّسبة المحدّدة بالقوانين التّشريعية المتعلّقة بالضّمان الاجتماعي.

و من هنا تنطلق المؤسّسة في مزاولة نشاطها، مع قيام الوكالة بالمتابعة المستمرّة لها، لمعرفة وضعيّة المؤسّسة المصغّرة، وما إذا كانت هناك مشاكل أو صعوبات تواجهها.

3- **مرحلة التّوسيع** : أضيفت هذه المرحلة حسب تعديلات 10 سبتمبر 2003، حيث لم تختلف مراحل استثمار التّوسيع ودراسة الملف عن مراحل إنشاء المؤسّسة، حيث يستفيد صاحب المؤسّسة في مرحلة التّوسيع من الإعانات الجبائية وشبه الجبائية التّالية:[2]

- الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة لاقتناء التّجهيزات والخدمات التّي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- تطبيق نسبة مخفضّة تقدر بـ 5% فيما يخصّ الحقوق الجمركيّة للتّجهيزات المستوردة التّي تدخل في إنجاز الاستثمار.

[1]- دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، مرجع سبق ذكره، ص 8.

[2]- نفس المرجع، ص 10 .

المطلب الثالث: تحليل نشاط الوكالة:

وفي هذا الجزء من الدّراسة سنحاول تسليط الضّوء على التّعديلات المستحدثة في نشاط الوكالة خاصّة ما تعلّق بتخفيضات معدّلات الفائدة وأثرها على عدد الشّهادات المسلّمة ومجموع المشاريع المموّلة ومبالغ الاستثمارات المنشأة.

الجدول (2–8): إجمالي نسبة قطاعات نشاط الوكالة حسب عدد الشهادات للفترة 2007–2012

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2007-2012
عدد الشّهادات المسلّمة التراكمي	329889	342957	368967	418356	519804	672909	/
عدد الشّهادات المسلّمة السنوية	/	13068	26010	49389	101448	153105	343020
نسبة تغير عدد الشّهادات المسلّمة	/	3.96	7.58	13.39	24.25	29.45	103.98
العدد السنوي/ العدد الإجمالي	/	1.94	3.87	7.34	15.08	22.75	/

المصدر: ارتكازا على منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية **نشرية المعلومات الإحصائيّة** رقم: 20، 19، 18، 17، 16، 15، 14، 13، 12.

يمثّل الجدول أعلاه الإحصائيّات المرتبطة بمجموع وتغيّرات الشّهادات المستلمة من وكالة دعم تشغيل الشّباب للفترة 2007-2012، وتجدر الإشارة أنّ الشّهادات المسلّمة تمثّل قبول مبدئي من الوكالة لتمويل مشروع استثمّاري مقترح من الشّاب أو صاحب المشروع، وتمثّل انعكاس رغبة الأفراد في إقامة مشاريع صغيرة ومتوسطة، ونلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنّ عدد الشّهادات المسلّمة بلغ لعام 2007 ما مقداره 329889 كقيمة تراكميّة لعدد الشّهادات المسلّمة منذ نشأة الوكالة، أي أنّه من النّاحية الواقعيّة فإنّ هذا العدد يقابله عدد الشّباب أو أصحاب مقترحات المشاريع المقدّمة للتّمويل، في حين أنّه في العام 2008 بلغ عدد الشّهادات المسلّمة 13068، مسجّلا تزايدا بنسبة بلغت 3.96%.

وتواصل هذا النّمو المطرد في عدد الشّهادات المسّلمة سنة 2009، بنسبة نمو 7.58% مقارنة بالعام 2008.

كما قدّرت عدد الشّهادات المسلّمة سنة 2010 بـ 49389 بنسبة تغيّر 13.39%، وسجّل العام 2011 نسبة تغيّر قياسيّة مقارنة بالسّنوات السّابقة بلغت 24.25%، وبحسب الإحصائيات الرّسميّة للوكالة فقد تجاوز عدد الشّهادات المسلّمة النّصف مليون كقيمة تراكميّة، في حين بلغ عدد وعود التّمويل لهذا العام 101448،

وتواصلت هذه الزّيادة لتستمر حتّى العام 2012 ببلوغ عدد وعود التّمويل من طرف وكالة دعم تشغيل الشّباب 153105، بنسبة زيادة 29.45%، وهو رقم قياسي يُسجّل منذ بداية عمل الوكالة.

ومن الجدول السّابق نسجّل مجموعة من الملاحظات المركزيّة:

أولا: أنّ سنتي 2011، و2012 سجّلت أعلى قيمة لعدد الشّهادات المسلّمة، بحيث تجاوزت الضّعفين والثّلاث أضعاف على التّوالي مقارنة بسنة 2010، وهو ما يعكس الإقبال المتزايد لإنشاء مشاريع صغيرة ومتوسّطة معتمدة في تمويلها على دعم الوكالة.

ثانيا: أنّ نسبة الشّهادات المسلّمة لسنتي 2011 و2012 بلغت 37.83% من إجمالي الشّهادات المسلّمة منذ تأسيس الوكالة العام 1996، وهو ما يُؤشّر على أنّ السّنتين 2011-2012 تمثّل ذروة نشاط الوكالة في الفترة الممتدة من 1996 إلى 2012.

ثالثا: يرى كثير من الباحثين أنّ تمويلات الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب أنّها قرض حسن (أي بدون فائدة)، وهو قرض طويل المدى تمنحه الوكالة للمؤسّسة المصغّرة ويكون معفى من دفع الفوائد، ويتمّ تسديد الشّاب أو الشّباب لمجموع التّمويل عادة لمدّة 10 سنوات، 5 سنوات لتسديد القرض البنكي أوّلا (في حالة التّمويل الثّلاثي)، ثمّ 5 سنوات لتسديد قرض الوكالة، أي عند إكمال تسديد القرض البنكي يبدأ تسديد القرض بدون الفائدة الخاص بالوكالة، مع فترة سماح أوليّة تقدّر بـ 3 سنوات، أي أنّ مدّة التّسديد الإجماليّة قد تمتدّ إلى 13 سنة، أمّا في حالة التّمويل الثّنائي فإنّ المقترض يبدأ بالتّسديد للوكالة.

رابعا: إنّ تقديم الوكالة لدعم تشغيل الشّباب لتمويلاتها بدون فوائد وعلى شكل قروض حسنة، ساهم في إقبال المستثمرين على هذه الصّيغة، خاصّة وأنّ كثيرون يرون فيها صيغة لا تتنافى مع المعتقدات الدّينيّة والتّعليمات الإسلاميّة فيما يتعلّق بحرمة الربا، إلاّ أنّ ارتفاع نسبة المساهمة الشّخصيّة (والتّي تعوّض دور البنك في صيغة التّمويل الثّلاثي) أدّت إلى عزوف الكثير من المستثمرين إلى اللّجوء للوكالة.

خامسا: يلاحظ أنّ مستويات الهيكل المالي التّي جاءت إثر تعديلات 2011، جاءت أساسا لترفع من قيمة الاستثمار وأيضا لتخفيض نسبة المساهمة الشّخصية نظرا للحاجات التّي لوحظت خلال تمويل المشاريع والتّي كانت تشكّل أحد أهم العقبات للمقاولين وبالتّالي تخفيض العبء على الشّباب المستثمرين ولاسيما أنّهم بطّالين، وهو ما يُقدّم تفسيرا مبدئيا لنسبة التّغيّر المرتفعة في عدد الشّهادات المسلّمة والمشار إليها في الجدول أعلاه لسنتي 2011 و2012.

والجدول الموالي يبين تطور الهيكل المالي للمساهمات حسب النوع:[1]

الجدول (2–9): هيكل التمويل للفترة الممتدة من 2007–2013

	القرض البنكي	الوكالة	المساهمة الشخصية	متوسط المساهمة الشخصية*
2007	112.686.931.320.49	34.842.980.910.57	29.751.846.093.65	-
2008	19.134.804.155.43	6.462.990.797.92	5.065.195.124.96	1319404.825
2009	40.540.434.294.05	13.222.123.185.53	9.184.445.097.23	609007.6982
2010	47.201.005.646.84	15.088.399.271.14	7.531.931.060.60	273212.8214
2011	93.847.129.052.70	38.840.678.926.70	4.597.884.704.89	9740.224608
2012	146.750.076.727.20	61.880.447.532.34	5.111.207.092.47	74006.8211
2013	108.317.399.967.84	46.152.250.896.61	3.549.743.518.18	-
المجموع	568.477.781.164.55	216.489.871.520.81	64.792.252.691.98	

***Source**: http: //ansej.org.dz*

* من احتساب الطالبة

من الجدول نلاحظ أن قيمة المساهمة الشّخصية قد سجّلت تناميا ملحوظا من حيث القيمة خاصّة لسنوات 2007-2009، وبعد هذه الفترة أي بداية من 2010 وحتى العام 2013 فإنا نسجّل انخفاض اجمالي قيمة المساهمة الشّخصية لمجموع المشاريع على الرّغم من زيادة قيمة المشاريع عبر هذه السنوات وهو ما يُدلل عنه مؤشّر متوسّط المساهمة الشّخصية. وهذه النّتائج والتّحليلات تتناسق مع التّغيرات الحاصلة في التّشريعات والقوانين المنظمة لعمل الوكالة والتي استهدفت حل مشكلة ثقل المساهمة الشّخصية الذّي حال دون تحقيق المرتجى الأمثل لأهداف الوكالة وسياساتها.

سادسا: إضافة إلى منح القروض بدون فائدة تتولّى الوكالة عبء تسديد تخفيض الفوائد على القروض البنكيّة وفقا للمّادة 16 من المرسوم التّنفيذي رقم 69-234 المؤرّخ في 8 سبتمبر 1996 حيث يحدّد معدّل تخفيض نسبة قروض الاستثمارات التّي تمنحها البنوك والمؤسّسات المالية للشّباب وأصحاب المؤسّسات الصّغيرة والمنصوص عليها في المرسوم الرّئاسي رقم 96-234 المؤرّخ في 02 جويلية 1996. والشّكل الموالي يبين توزع قيمة ومستويات الاستثمار:[2]

[1] -http//ansej.org.dz

[2] - Idem

الشكل (2-2): توزع قيمة ومستويات الاستثمار

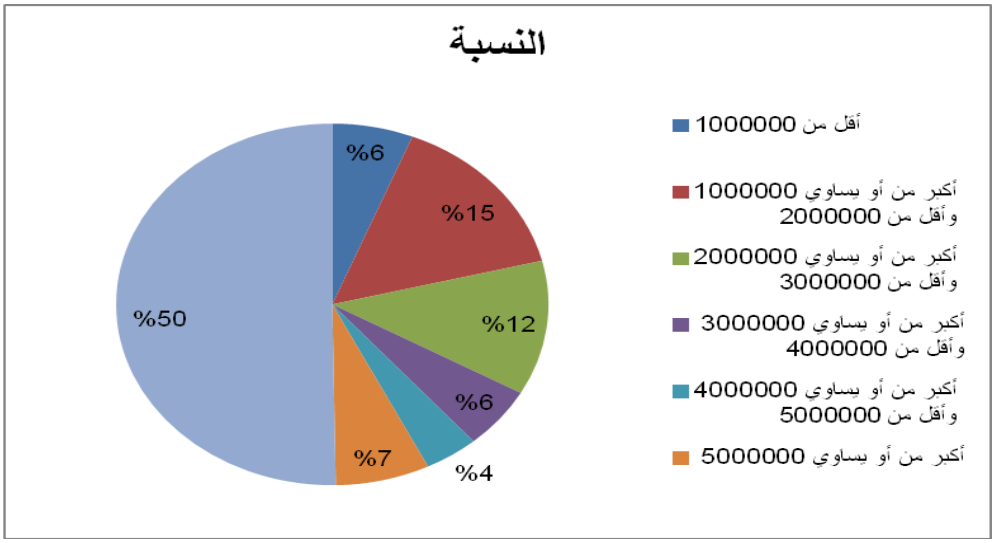

***Source**: http: //ansej.org.dz*

نلاحظ أن مستوى الاستثمار الأقل من 1000000 تقدّر بـ 12%، لترتفع نسبته إلى 30% وهي تمثّل نسبة المستوى الثّاني المنحصر بين 1000000 و2000000، أمّا فيما يخص المستويات الستة الأخيرة فنلاحظ انخفاضها من مستوى إلى أخرى ونسبها على التوالي: 24% للمستوى الثّالث المحصورة بين 2000000 إلى 3000000، و11% للمستوى الرّابع المحصورة بين 3000000 إلى 4000000، و08% للمستوى الخامس المحصورة بين 4000000 إلى 5000000، و14% للمستوى السّادس الأكبر من أو يساوي 5000000، وهذا ما يبين أن الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب تموّل المشاريع المصغّرة والأقل حجما.

سابعا: تجدر الإشارة أنّ لمعدّلات الفائدة وتغيّراتها أثر في تضاعف طلبات التّمويل والوعود المصدرة من الوكالة، خاصّة بعد آخر تعديلات مرتبطة بسعر الفائدة على التّمويل بالصّيغة الثّلاثية، ويلاحظ من خلال التّعديلات الجديدة لسنة 2011 أنّ التّخفيضات بلغت حدها الأقصى حينما وصلت إلى 95% وذلك بالنّسبة للاستثمارات المخصّصة للقطاعات ذات الأولويّة في ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب، حيث يقصد بالقطاعات ذات الأولويّة قطاع الزّراعة، الرّي، الصّيد البحري، البناء والأشغال العموميّة، والصّناعة التّحويلية، وهو ما يُعطي تفسيرا واضحا للزّيادة المسجّلة في العامي 2011، و2012.

الجدول (2–10): إجمالي نسبة قطاعات نشاط الوكالة حسب عدد المشاريع وقيمتها للفترة 2007–2012

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012
عدد المشاريع التراكمية	86380	90219	105300	132868	180083	249147
عدد المشاريع السنوية	/	3839	15081	27568	47215	69064
نسبة تغير عدد المشاريع	/	4.44	16.72	26.18	35.54	38.35
العدد السنوي/ العدد الإجمالي	/	1.54	6.05	11.06	18.95	27.72
عدد المشاريع/ عدد الشّهادات		29.38	57.98	55.82	46.54	45.11
قيمة المشاريع التراكمية دج	177281721000	188363294000	231989135000	306564602000	477351692000	691740510995
القيمة السنوية	/	11081573000	43625841000	74575467000	170787090000	214388818995
نسبة تغير قيمة المشاريع	/	6.25	23.16	32.15	55.71	44.91
القيمة السنوية/ القيمة الإجمالية	/	1.60	6.31	10.78	24.69	30.99
متوسط قيمة المشروع	2052346.85	2087845.07	2203125.69	2307286.95	2650731.56	2776435.24
عدد مناصب الشغل	243308	254481	298188	373628	474944	614555
نسبة تغير عدد مناصب الشغل	/	4.59	17.17	25.30	27.12	29.40
مناصب الشغل /عدد المؤسسات	**2.82**	**2.82**	**2.83**	**2.81**	**2.64**	**2.47**

المصـــدر: إعـــداد الطالبـــة ارتكـــازا علـــى منشـــورات وزارة المؤسســـات الصـــغيرة والمتوســـطة والصـــناعة التقليديـــة **نشـــرية المعلومـــات الإحصـــائيّة** رقـــم: 12،13،14،15،16،17،18،19،20.

من الجدول أعلاه نسجّل حزمة من الملاحظات والاستنتاجات الهامّة فيما تعلّق بنشاط الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب:

1- أن عـدد المشـاريع التراكمـي قـد بلـغ 249147، وهـو يمثّـل مجمـوع المؤسّسـات المدعّمـة سـواء بالصّـيغة الثّنائية أو الصيغة الثّلاثية، بمعدّل تغيّر بلغ 108.48% للفترة 2007-2012.

2- نلاحـظ أنّ أكـبر عـدد مـن المشـاريع المموّلـة لمدّة 18 سـنة قـد تركّـزت في سـنتي 2011، و2012 بنسـبة 46.67% مـن إجمـالي المشـاريع، ونلاحـظ أنّ هـذا العـدد يتناسـب مـع التّزايـد في عـدد الشّـهادات المسلّمة.

3- حافظـت الوكالـة علـى نسـب متقاربـة فيمـا تعلّـق بقبـول طلبـات التّمويـل، بحيـث تراوحـت نسـبة تلبيـة الطّلبـات بـين 45 إلى 58 فيمـا تعلّـق بـالفترة 2008-2012. وعلـى الـرّغم مـن العـدد الكبـير مـن الشّهادات المسلّمة لسنوات 2011 و2012 إلا أنّ الوكالة حافظت على النّسبة المشار إليها. بمعنى أنّ عدد المشاريع المموّلة قد ارتفع وهو ما يبيّنه معدّل التّغيّر الحاصل.

4- نلاحـظ أنّ قيمـة المشـاريع التّراكميـة والسّـنوية تتناسـب مـع عـدد المشـاريع المتراكمـة والعـدد السّـنوي للمشاريع، وهـو أمر منطقي، لكـن يجب لفـت النّظر أنّ الوكالة لم تعتمـد في سياسـاتها الرّامية إلى رفع

عدد المشاريع المموّلة إلى عمليّة الضّغط على قمية وحجم تمويل المشروع، وهو ما يثبته ويؤكّده مؤشّر متوسّط قيمة المشاريع، حيث نلاحظ أنّ هذا الأخير في ازدياد مضطرد منذ 2007 حتى 2012، وصولا إلى نتيجة قياسية سنة 2012 فيما تعلق بمتوسّط تمويل المشروعات مقارنة بالسنوات الفائتة.

5- والملفت للانتباه هو أنّه على الرّغم من كبر عدد المشاريع المموّلة والزّيادة في الشّهادات المسلّمة، بهدف خلق اقتصاد منتج إلاّ أنّ متوسط مناصب الشغل المستحدثة تبين على أن نسبة خلق مناصب شغل ضئيلة جدّا وذلك لأنّها تموّل وتدعّم المشاريع المصغّرة.

وفي سياق الملاحظات السّابقة فإنّه يتوجّب تكثيف الآتي:

- ✓ لقد كان للاهتمام الإعلامي والتّرويجي دورا هاما في ازدياد وعي الشّباب والمستثمرين بما تعلّق بصيغ التّمويل المقدّمة من طرف الوكالة، كما عضد ذلك دور المؤسّسات المرافقة المختلفة: مديريّة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وغيرها ...
- ✓ بالرّغم من إقبال الشّباب الجزائري على تطبيق صيغة التّمويل الثّلاثية (من باب الضّرورة أو الحاجة)، إلاّ أنّ الغالبيّة العظمى منهم له رغبة كبيرة في العمل وفق صيغة التّمويل الثّنائي تفاديا للتّمويل الرّبوي، لكن بالمقابل فإنّ هذا التّمويل ومع خلوه من دفع الفوائد إلاّ أنّه يثقل كاهل أولئك الشّباب بجعل مساهمتهم في المشروع كبيرة، إذ أنّ مساهمة البنك في التّمويل الثّلاثي تعوّضها مساهمة الشّاب في التّمويل الثنائي، وهي تصل إلى حدود 71 أو 72% من رأس مال المشروع، وبالتّالي فإن نسبة مساهمة الوكالة تبقى ضئيلة وثابتة في كلا الحالتّين، وهذا ما يفسّر العدد الضّئيل من المشاريع ومناصب الشّغل المنجزة على مستوى هذا الصّنف من التّمويل؛

والجدول الموالي يبين تقييم المشاريع الممولة حسب نوع التمويل:

الجدول (2-11): تقييم المشاريع الممولة حسب نوع التمويل

نوع التمويل	2008	2009	2010	2011	2012	2013	المجموع الكلي
تمويل ثنائي	1248	1695	1000	1110	837	623	6513
تمويل ثلاثي	9386	19153	21641	41722	64975	42416	199293
المجموع الكلي	10634	20848	22641	42832	65812	43039	205806

***Source**: http://ansej.org.dz*

الشكل (2-3): تقييم المشاريع الممولة حسب نوع التمويل

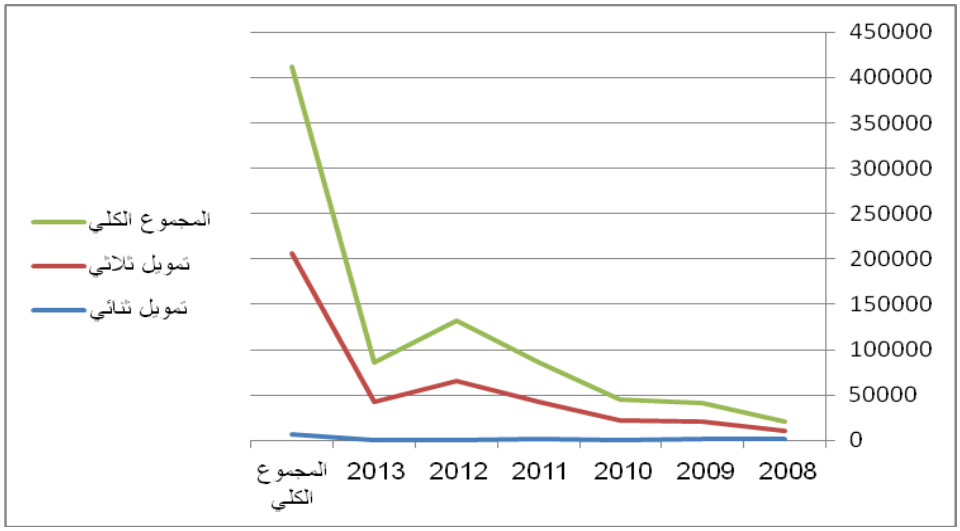

المصدر: من اعداد الطالبة ارتكازا على الجدول رقم (11)

بلغ عدد المشاريع المموّلة من 2008 إلى 2013، 205806 مشروع، حيث اعتمدت جل هذه المشاريع في تمويلها على التّمويل الثّلاثي والمتمثّل عددها بـ 199293 مشروع، بينما التّمويل الثّنائي فقد مول 6513 مشروع.

كما نلاحظ الزيادة في عدد المشاريع لممولة سنة 2009 حيث موّل 19153 مشروع بالتّمويل الثّلاثي، أما التّمويل الثّنائي فقد مول 1695 مشروع مقارنة بما كانت عليه سنة 2008 حيث كانت عدد المشاريع الممولة بالصّيغة الثّلاثية 9386 ،أما الصيّغة الثّنائية فقد موّلت 1248. بينما في الفترة الممّتدة من 2010 إلى 2013 فنلاحظ الزّيادة المستمرة في عدد هذه المشاريع الممولة من طرف الوكالة بالصيّغة الثّلاثية، أما بالنّسبة للصيغة الثّنائية فقد سجّلت انخفاض مستمر.

- ✓ وقد شهد هذا النّوع من التّمويل تعديلات جديدة في سنة 2011 تضمّنت مستويين فقط للاستثمار، حيث تم تخفيض المساهمة الشخصية إلى 71% وذلك بالنّسبة للمستوى الأول الذّي أصبح أقل من 5 مليون دج، و72% بالنّسبة للمستوى الثاني؛

تُشير الدراسات أن صيغة التّمويل الثّلاثي هي صيغة أكثر استخداما من صيغة التّمويل الثّنائي، وذلك لمشاركة البنوك في الأولى، وذلك بسبب عبء المساهمة الشّخصية على أغلب الشّباب وخاصّة أنّ غالبيتهم من البطالين. وهو الأمر الذي يمكن المحاججة عليه احصائيا من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (2-12): نسبة مساهمة صيغ التمويل من إجمالي المشاريع*

2013	2012	2011	2010	2009	2008	
98.73	97.41	95.58	91.87	88.26	91.66	مساهمة الصيغة الثلاثية من إجمالي المشاريع
1.27	2.59	4.42	8.13	11.74	8.34	مساهمة الصيغة الثنائية من إجمالي المشاريع

* من احتباس الطالبة

- ✓ لقد كان لسياسات الخفض التّدريجي لمعدّلات الفائدة على القروض أثر مهم في رفع عدد الاستثمارات الكلّية، خاصّة وأنّه وبحسب المادّة 10 من المرسوم التّنفيذي المعدّل والمتمّم رقم 10-157 المؤرّخ في 7 رجب 1431 الموافق لـ 20 يونيو سنة 2010 والتّي تنص على أن يستفيد الشّاب أو الشّباب ذوي المشاريع دون مقابل، من المساعدة التّقنية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشّباب ومن استشاراتها ومرافقتها ومتابعتها، حسب المرسوم التنفيذي المعدّل والمتمّم رقم 11-103 المؤرخ في أوّل ربيع الثّاني عام 1432 الموافق لـ 6 مارس سنة 2011 من المادة 12: زيادة على الامتيازات المنصوص عليها في التّشريع والتّنظيم المعمول بهما، يستفيد الشّاب أو الشّباب من أصحاب المشاريع من تخفيض في نسب فائدة قروض الاستثمارات الخاصّة بإحداث أو توسيع الأنشطة التّي تمنحها إياهم البنوك والمؤسّسات المالية المنصوص عليها في المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 19 صفر عام 1417 الموافق لـ 2 يوليو سنة 1996. يحدّد هذا التّخفيض[1] على النّحو الآتي:

- 80% من المعدّل المدين الذّي تطبّقه البنوك والمؤسّسات الماليّة بعنوان الاستثمارات المنجزة في قطاعات الفلاحة والصّيد البحري والبناء والاشغال العموميّة والرّي وكذا الصّناعة التّحويليّة؛
- 60% من المعدّل المدين الذّي تطبّقه البنوك والمؤسّسات الماليّة بعنوان الاستثمارات المنجزة في كل قطاعات النّشاط الاخرى؛
- وعندما تكون استثمارات الشّاب أو الشّباب أصحاب المشاريع في ولايات الهضاب العليا والجنوب ترفع معدّلات التّخفيض المنصوص عليها أعلاه تبعا إلى 95% و80%.

نشير أنّ لقرار مجلس الوزراء الذّي أقرّ في تعديلاته الأخيرة على عمل الوكالة بتاريخ 22-02-2011 تخفيضات في نسب الفوائد البنكية لصالح الشّباب، والتّي تدفع فروقاتها الوكالة للبنوك، وهي تصل إلى 80% بالنّسبة للاستثمار في بعض القطاعات الحيويّة كالزّراعة والصّيد البحري والأشغال العموميّة والصّناعات التّحويليّة، وبنسبة 60% في بقيّة القطاعات الأخرى، كما أنّ الفرق بين المنطقة العامّة والمنطقة الخاصّة (النّائية) ويقصد بهذه الأخيرة في الجزائر منطقتي الهضاب العليا والجنوب، لا يظهر في حجم مساهمة الشّاب ولا مساهمة البنك كما في الجدول السّابق، وإنّما في تخفيضات الفوائد البنكيّة والتّي تصل إلى 95% في المنطقة الخاصّة بالنّسبة للقطاعات الحيويّة، وإلى 80% بالنّسبة لبقية القطاعات، وكمحصّلة للتّخفيضات السّابقة، فإنّ الشّاب المقترض في المنطقة الخاصّة يتكفّل بدفعة بنكيّة قد تصل إلى 0.5% فقط في حالة الاستثمار في القطاعات الحيوية، و1% في بقية

[1]- أنظر الجدول (07): نسب التخفيضات من معدّل الفائدة حسب تعديلات 2011، ص 111.

القطاعات[1]، ومع ما شهدته الدّولة من حراك شبّاني خاصّة في فترة الرّبيع العربي، فقد أقرّت الدّولة تكفّل الوكالة بكل الفوائد التّي تترّتب على القروض المرتبطة بتمويل الشّباب، وبذلك فقد أصبحت صيغة تمويل الوكالة عمليا خالية من أي معدّلات فائدة (وإن كانت من ناحية العقود ومن ناحية العلاقة بين الوكالة والبنك فإنّ الصّيغة الرّبويّة لا تزال قائمة) وهو ما ساهم بشكل جلي في ارتفاع الرّغبة لدى الأفراد في تأسيس مشروعات صغيرة ومتوسّطة، وانعكس ذلك واضحا في نشاط الوكالة سواء ما تعلّق باستقبال الملفّات والشّهادات المستصدرة وعدد المشاريع المموّلة وقيمة المشاريع الضّخمة، **وهو الأمر الذّي كان له أثر مهم في رفع قيمة تراكم رأس المال الثّابت المقابل لهذه المشاريع**.

وبالنّسبة لحالات التّعثر التّي قد تسجّلها المؤسّسات المصغّرة في تسديداتها تجاه البنوك، أنشئ صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض سنة 1998 لتغطية أخطار القروض الممنوحة من طرف البنوك للشّباب المستثمر، إضافة إلى هيكلته المركزيّة يوجد عون معيّن في كل فروع الوكالة، مهمّته متابعة —في إطار الوكالة– استرجاع قيمة أقساط القرض المستحقّة وغير المحصّلة، حيث قام مجلس إدارة صندوق الضّمان بإجراء يتمثّل في طلب استلام من البنوك جداول بعدم استرجاع استحقاقاتهم من المؤسّسات المصغّرة، حتى يتسنّى لعون صندوق الضّمان التّنقل نحو تلك المؤسّسات وحثّها على دفع مستحقاتها، وفي حالة عدم القدرة على السّداد البحث عن مشاكل المستثمر وتقديم الدّعم اللاّزم له.[2]

إنّ اشتراك المؤسّسة المصغّرة في الصّندوق يتمّ بعد الحصول على الموافقة البنكيّة وقبل تسليم قرار منح الإعانات من طرف مصالح الوكالة، ومبلغ الاشتراكات لكلّ آجال الدّفع حدّد بـ 0.35% من الأصول الباقية المستحقّة للتّسديد يدفع كامل الاشتراك دفعة واحدة، أمّا بالنّسبة لطريقة عمل الصّندوق فإنّه يتدخّل بعد إعلان عدم قدرة المؤسّسة المصغّرة على تسديد القرض البنكي، حيث يحوّل الدّين المستحق للصّندوق الذّي يقوم بدوره بالتّحقق من عدم قدرة المؤسّسة المصغّرة على التّسديد، ثمّ يقوم بعد ذلك بتعويض البنك في حدود 70% من الأصول والفوائد الباقية المستحقّة للتّسديد، وانطلاقا من هذا يشرع البنك في عمليّة استرجاع القرض من المؤسّسة المصغّرة التّي تحوّل عائداتها إلى الصّندوق.[3]

---

[1]. سليمان ناصر، عواطف محسن، **تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن – دراسة تقييمية**، المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام مالي إسلامي شامل بعنوان: "تعزيز الخدمات المالية الإسلامية للمؤسسات المتناهية الصغر"، 10-11 أكتوبر 2011، الخرطوم السودان، ص 9.

[2]– نفس المرجع، ص ص 9– 10.

[3]– سليمان ناصر، عواطف محسن، مرجع سبق ذكره، ص10.

ومن أجل تحليل أعمق لدور الوكالة عموما في إنشاء المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، فإنّا ننحى إلى مقارنة نشاطها بمجموع المشاريع الاستثمارية المؤسّسة في الجزائر بصيغة مؤسّسات صغيرة ومتوسّطة.

جدول (2-13): الوزن النسبي لدور وكالة تشغيل الشباب في إنشاء المؤسّسات الخاصّة والعامّة في الجزائر

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
عدد المنشآت في الجزائر تراكمي	342788	376767	410959	519526	625069	754695	659309	711832
العدد السّنوي في الجزائر	/	33979	34192	108567	105543	129626	- 95386	52523
خلق مناصب التشغيل من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	1157856	1252647	1355399	1540209	1756964	1625686	1724197	-
عدد المنشآت المموّلة من طرف الوكالة تراكمي	55790	63681	86380	90219	105300	132868	180083	249147
عدد مشاريع المموّلة من الوكالة سنويا	/	7891	22699	3839	15081	27568	47215	69064
نسبة مساهمة الوكالة في تمويل المنشأت تراكمي	16.28	16.90	21.02	17.37	16.85	17.61	27.31	35
نسبة مساهمة الوكالة في تمويل المنشأت سنويا	/	23.22	66.39	3.54	14.29	21.27	- 49.50	131.49
عدد مناصب الشغل	243308	254481	298188	373628	474944	614555	371247	243308
نسبة مساهمة الوكالة في التشغيل سنويا	21.01	20.32	22	24.26	27.03	37.80	21.53	-

المصدر: إعداد الطالبة ارتكازا على منشورات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم:8، 10، 12، 14، 16، 18، 20، 22، سنوات: 2005، 2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012

من الجدول نلاحظ أنّ الدّور الذّي تقوم به الوكالة على مستوى النّشاط الاقتصادي وخاصّة فيما تعلّق بإنشاء وتمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، دور مهم وبارز، وهو ما يبيّنه الجدول أعلاه، كما نلاحظ أنّ هذا الدّور قد ازداد عمقا منذ سنة 2005 وحتّى العام 2012، بحيث نلاحظ أنّ الوكالة في عام 2012 قد ساهمت في إنشاء 35 % من إجمالي المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة المنشأة في الجزائر والبالغ عددها 52523 مؤسّسة، سواء منها المنشأة بجهود شخصيّة للأفراد، أو بدعم من الوكالات المرافقة الأخرى من غير وكالة دعم وتشغيل الشّباب، ويُعتبر هذا الإنجاز قياسيّا مقارنة بما تمّ تحقيقه في السّنوات السّابقة، حيث نلاحظ أنّه وخلال العام 2011 قد ساهمت الوكالة في تمويل ما نسبته 27.31% من إجمالي المؤسّسات الجديدة في الجزائر، وتُعزى هذه الزيادة بشكل أساس إلى السّياسات المنتهجة والتّي استهدفت خفض معدّلات الفائدة على تمويلات الوكالة، وما قابل ذلك من ارتفاع طلبات التّمويل من طرف الشّباب، ورفع الوكالة سقف عدد وحجم الاعتمادات الماليّة الممنوحة للمستثمرين.

وعلى الرّغم من أنّ معظم تمويلات الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب سواء في صيغة التّمويل الثّنائي أو الثّلاثي لم تكن مدروسة بطريقة علميّة أو اقتصاديّة، بقدر ما فرضتها ظروف سياسيّة، وبالتّالي كانت هناك نسب مرتفعة للتّعثر في هذه القروض، سواء منها الممنوحة من الوكالة لوحدها في التّمويل الثّنائي، أو مع البنوك في التّمويل الثّلاثي، لذلك كان إنشاء مؤسّسة حكوميّة أخرى تتمثّل في "صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض"، لتعويض غير المسدّد منها، وبالتّالي ضمان سير عمليات التّمويل.

وكخلاصة فإنّ تجربة الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب تستحقّ تشجيعا واهتماما أكبر لما حقّقته من نتائج وأرقام، وما ستحقّقه مستقبلا، بشرط معالجة مختلف العراقيل التّي تواجهها من أجل الاضطلاع بدور أكثر فاعليّة وبأساليب أكثر تقبّلا في تشغيل الشّباب.[1]

كانت نسبة مساهمة الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب في تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة سنة 2005 16.28% لترتفع نسبة الزّيادة سنة 2007 بنسبة 21.02% لتعاود بالانخفاض.

إنّ تقديم الوكالة لدعم تشغيل الشّباب لتمويلاتها بدون فوائد وعلى شكل قروض حسنة، لم يكن بغرض الابتعاد عن التّمويل الرّبوي وتبنّي التّمويل الاسلامي، بل كان ذلك لأسباب سياسيّة محضة وبغرض شراء السّلم الاجتماعي (كما صرّح بذلك المسؤولون)، وبالتّالي يمكن اعتبار هذا التّمويل مساعدة اجتماعيّة أكثر منه تمويل لمشاريع اقتصاديّة.

[1] سليمان ناصر، عواطف محسن، مرجع سبق ذكره، ص 13.

المبحث الثالث: آليات عمل صندوق ضمان القروض وتحليل نشاطه

في هذا المبحث سوف نحاول إبراز دور صّندوق ضمان القروض (FGAR) في تمويل المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، ومن ثمّ تقييم جهوده في مجال استحداث مناصب الشّغل، باعتباره من الآليات المعتمدة ضمن استراتيجية القضاء على البطالة في الجزائر، وذلك من خلال تحليل الاحصائيات الخاصة بحجم التمويل، عدد المؤسّسات المنشأة، ومناصب الشّغل المستحدثة، عدالة التّوزع الجغرافي للتوظيف، والوزن النّسبي لدور الصّندوق في هذا المجال مقارنة بالتدابير دعم واستحداث مناصب الشّغل ومكافحة البطالة في الجزائر .

المطلب الأول: آليات عمل صندوق ضمان القروض

يتميز صندوق ضمان القروض بآليات معينة في طريقة منحه ضمانات للمؤسّسات وتمر عبر مراحل معينة

1- التغطية وتكلفة منح الضمان[1]:

أ- التغطية: يتعلق الأمر بضمان تسديد جزء من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم تسديد القرض بحيث:

* تتراوح نسبة الضّمان بين 10% و80% من القرض البنكي، تحدد النّسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة؛
* المبلغ الأدنى للضّمان يساوي 4 ملايين دينار والمبلغ الأقصى يساوي 25 مليون دينار؛
* تحديد مبلغ الضّمان لا يعني تحديد مبلغ القروض ولا كلفة المشروع؛
* المدة القصوى للضّمان هي 7 سنوات؛
* يأخذ البنك الأجهزة المكوّنة للمشروع كضمان.

ب- تكلفة منح الضمان:

* يأخذ الصّندوق علاوة من مبلغ القروض كتكلفة دراسة المشروع وفي حالة عدم منح الضّمان يرد هذا المبلغ لصاحبه؛
* يأخذ الصّندوق علاوة التزام من مبلغ القرض تسدد هذه العلاوة في مرة واحدة عند منح الضّمان.

2- خطوات منح الضمان من الصندوق : يمكن تلخيص مراحل آليات ضمان القروض كما يلي[2]:

* تقوم المؤسّسة الصّغيرة والمتوسّطة بطلب قرض من المؤسّسة المالية (البنك)؛

---

[1]- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، http//www.fgar.dz.

2- الطاهر بن يعقوب، شريف مراد، المهام والوظائف الجديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار معايير التنمية المستدامة، **المؤتمر العلمي الدولي حول : التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة**، يومي 07 و 08 افريل 2008، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 21.

* تطلب المؤسّسة الصّغيرة والمتوسّطة من الصّندوق ضمان قرض بنكي؛
* في حالة القبول يقوم الصّندوق بتقديم شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسّسة المالية؛
* تدفع المؤسّسة المستفيدة من ضمان الصّندوق علاوة سنوية تمنح للصّندوق خلال مدة القرض؛
* في حالة عدم قدرة المؤسّسة عن تسديد المبلغ المقترض في ميعاد الاستحقاق يقوم الصّندوق بتعويض البنك حسب نسبة الضّمان المتّفق عنها مسبقا.

المطلب الثاني: تحليل مساهمة صندوق ضمان القروض في دعم مسيرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخلق مناصب شغل في الجزائر

توضّح لنا مساهمة صندوق ضمان القروض في دعم إنشاء وتطوير المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وخلق مناصب للشّغل في النّقاط الآتية:

1- الضمانات الممنوحة: في إطار عمل الصّندوق من أجل تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها، نُسجّل تناميا لعدد الملفات المعالجة خلال السنوات الممتدة من 2004 - 2012 وهو ما يبينه الجدول الموالي.

الجدول (2-14): عدد الضمانات الممنوحة للفترة 2004-2012

	2010		2011		2012		2012 - 2004	
	عروض الضمان	شهادات الضمان	عروض الضمان	شهادات الضمان	عروض الضمان	شهادات الضمان	عروض الضمان	شهادات الضمان
عدد الضمانات الممنوحة	69	37	138	66	208	109	800	354
% نمو الضمانات	/	/	%100	%78.37	%50.72	%65.15	/	/
% إلى إجمالي الضمانات للفترة	%8.625	%10.45	%17.25	%18.64	%26	%30.79	%100	%100

المصدر: من إعداد الطالبة ارتكازا على المعلومات الصادرة عن وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية، رقم 18 ،20، 22، سنة 2010، 2011، 2012 ، ص ص 27 38 34 35.

وتمثل عروض الضّمان الموافقة المبدئية على هبة الضّمان الممول، في حين تمثل شهادة الضّمان عرض الضّمان متمم بالتّمويل البنكي حيث يُصبح التزاما نهائيا من طرف FGAR، ونلاحظ من الجدول أن عدد عروض الضّمان الممنوحة قد تضاعفت العام 2011 مقارنة بسنة 2010، كما بلغت نسبة الزّيادة فيها 50.72% العام 2012 مقارنة بسنة 2011، في حين ازداد عدد شهادات الضّمان الممنوحة بنسبة 78.37% للعام 2011، وبنسبة 65.15% للسنة 2012. كما نُسجّل من الجدول ازدياد آليات التّمويل الممنوحة من طرف الصّندوق للسنوات 2010، 2011، 2012.

الشكل (2-4): عدد الضمانات الممنوحة للفترة 2004-2012

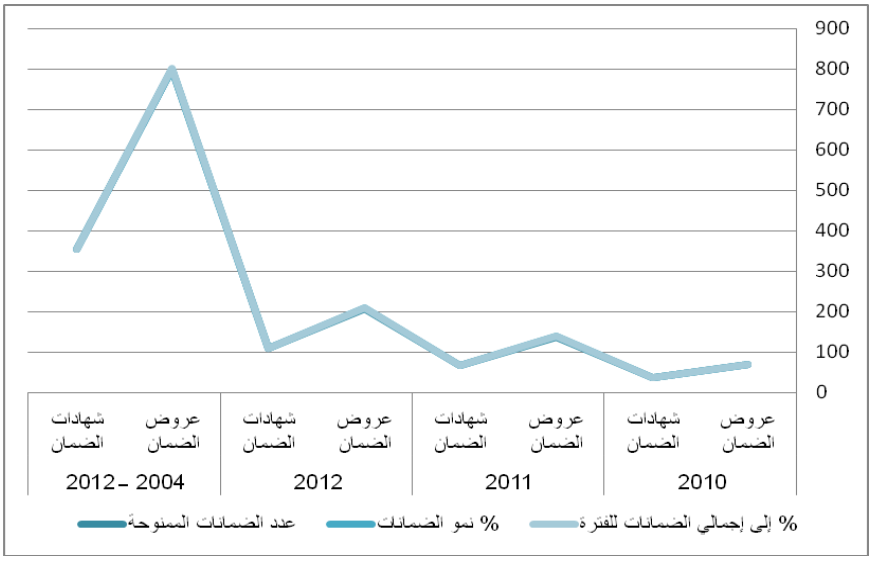

المصدر: من اعداد الطالبة ارتكازا على الجدول (2-14)

وقد سجّل حجم عروض الضّمان لسنة 2012 نسبة 26% من إجمالي العروض الممنوحة للفترة 2004-2012، أما شهادات الضّمان فقد مثلت نسبة 30.79% من إجمالي الضّمانات الضّمان الممنوحة للفترة 2004-2012، وهو ما يُؤشّر على ازدياد حجم نشاط الصّندوق في مجال التّكفل بحل مُشكل التّمويل للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

2- مساهمة الصندوق في تطور عدد المؤسسات :

من أجل معرفة المساهمة الحقيقيّة للصّندوق في إنشاء المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة فإنا أجرينا مقارنة بين عدد المؤسّسات الكلّية المنشأة في الجزائر لسنوات الفترة 2004 - 2012 ومقارنتها بمساهمة الصّندوق في هذا الصدد.

الجدول (2-15): مساهمة صندوق ضمان القروض في تطور عدد المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الجزائر للفترة 2004-2012

	2005	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2012- 2004
مجموع م ص م	34114	34265	108607	105578	129660	-242282	38655	550511
صندوق ضمان القروض	/	/	/	/	106	204	317	1154
مساهمة صندوق ض ق / م م ص	/	/	/	/	%0.082	%0.084	%0.82	%0.210

المصدر: من احتساب الطالبة بناء على معطيات الجدول 1. وإحصائيات مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 10، 12، 14، 16، 18، 20، 22، سنوات: 2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012 ص: 4، 4، 9، 9، 8، 12، 9.

نلاحظ من الجدول أن دور الصّندوق في تطوّر عدد المؤسّسات هامشي فلم يبلغ نسبة 1% من أجمالي المؤسّسات المنشأة في سّنوات المشار إليها، وكذا للفترة 2004 - 2012، ولعل ذلك يرجع أساسا إلى القيود

الموجودة والشروط المحدّدة لمنح الضّمان، وكذا آليات عمل الصّندوق، وقد يرجع إلى حجم القروض المرتفعة والمقدّمة من طرف الصّندوق وهو الأمر الذي يقلّل من عدد المستفيدين، وسنقف على هذه النّقطة في تحليل البيانات المالية للصّندوق.

3- الأبعاد المالية لنشاط الصندوق :

في ما يلي تحليل للأبعاد المالية لنشاط الصّندوق وهي مبينة في الجداول الآتية:

الجدول (2-16): الكلفة الإجمالية للمشاريع وكلفة الضمانات المطلوبة للفترة 2004-2012

			الكلفة الإجمالية للمشاريع (دج)	القروض المطلوبة(دج)	% التمويل المطلوب	القرض لكل عرض أو شهادة
2010	عروض الضمان	69	3862851591	2444339506	%63	35425210.23
	شهادات الضمان	37	2806131254	1570538506	%56	42446986.64
2011	عروض الضمان	138	9407900428	5762900059	%61	41760145.36
	شهادات الضمان	66	3890189298	1956704443	%50	29647037.02
2012	عروض الضمان	208	16886147549	11551717729	68%	55537104.46
	شهادات الضمان	109	8848127149	5750263075	65%	52754707.11
2004 - 2012	عروض الضمان	800	75296446602	45180204408	60%	56475255.51
	شهادات الضمان	354	31696920940	17476017870	55%	49367282.11

المصدر: من إعداد الطالبة ارتكازا على المعلومات الصادرة عن وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية، رقم 18 ،20، 22، سنة 2010، 2011، 2012 ،ص 27 38 34 35.

نلاحظ من الجدول أن نسب التّمويل المطلوبة تتراوح ما بين 50% إلى 65% من التّكلفة الإجمالية للمشاريع في أغلب السّنوات.

الجدول (2-17): الكلفة الإجمالية للمشاريع وكلفة الضمانات المطلوبة للفترة 2004-2012

		الضمانات الممنوحة(دج)	مبلغ المتوسط للضمان(دج)	معدل التمويل المطلوب
2010	عروض الضمان	1265336418	18338209	%52
	شهادات الضمان	664204438	17951471	%42
2011	عروض الضمان	3274885596	23731055	57%
	شهادات الضمان	1215923508	18423083	%62
2012	عروض الضمان	5 601 580 899	26 930 677	48%
	شهادات الضمان	2 683 916 682	24 623 089	47%
2012 - 2004	عروض الضمان	19 946 974 424	24 933 718	44%
	شهادات الضمان	8 052 308 816	22 746 635	46%

المصدر: من إعداد الطالبة ارتكازا على المعلومات الصادرة عن وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية، رقم 18 ،20، 22، سنة 2010، 2011، 2012، ص ص 27 38 34 35.

من خلال الوضعية العامة للملفّات المعالجة والضّمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة يتبيّن أنه خلال الفترة 2004-2012 تمّ منح مبلغ 5601 مليون دينار جزائري بالنّسبة لعروض الضّمان بمعدل 25 مليون دينار جزائري، ومنح مبلغ 2683 مليون دينار جزائري بالنّسبة لشهادات الضّمان بمعدّل 23 مليون دينار جزائري.

وأغلبيّة المشاريع المضمونة خلال الفترة كانت من نوع مشاريع جديدة النّشأة بمعدل 57% من المجموع الكلّي للمشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة ولقد دعّم هذا الأخير إنشاء 363 مؤسّسة صغيرة ومتوسّطة بمبلغ 6748 مليار دينار جزائري، وتوسيع 437 مؤسّسة صغيرة ومتوسّطة بمبلغ 13198 مليار دينار جزائري، حيث تشكّل المشاريع التّوسعية أغلبيّة مشاريع الاستثمار منذ 2004 بنسبة 47%، كما ارتفع مجموع التزامات صندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة إلى 44% بالنّسبة لعروض الضّمان و 46% بالنّسبة لشهادات الضمان خلال الفترة 2004 -2012 ، فكان المبلغ الإجمالي للضّمانات الممنوحة يقارب 14 مليار دينار جزائري بما فيها 8 ملايير دج التزامات نهائيّة.

ومن الالتزامات المالية المقدّمة يمكن أن نُشير أن الصّندوق يقوم بتقديم ضمانات معتبرة لتحقيق التّمويل اللاّزم، ولربط هذا الحجم من التّمويل مع عدد المؤسّسات المموّلة، والذي بلغ 1154 مؤسّسة وقد أشرنا سابقا خلال تحليل معطيات عدد المؤسّسات المموّلة أقل من 1% من المؤسّسات المنشأة وأشرنا إلى قلة نشاط الصّندوق في هذا المجال، لكن من المعطيات المالية فإنا نستنتج أن أغلب المؤسّسات المموّلة ذات نشاط كبير، واحتياجات تمويلية كبيرة. ويمكن أن يتأكد ذلك من خلال مناصب الشّغل الّتي يمكن أن تستحدثها هذه المشروعات.

المطلب الثالث: سياسات تمويل الصندوق وأثرها في التشغيل

بعد ما تطرقنا إلى مساهمة الصّندوق في إنشاء المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وتوسعتها، والأبعاد المالية لنشاط الصّندوق، سنحاول أن نُسلّط الضوء على دور الصّندوق في المساهمة في استحداث مناصب الشّغل وعلاج مُشكل البطالة في الجزائر.

1- مساهمة الصندوق في إيجاد مناصب الشغل بالجزائر للفترة 2004-2012

الجدول (2-18): مساهمة الصندوق في إيجاد مناصب الشغل بالجزائر للفترة 2004-2012

	2010		2011		2012		2012 - 2004	
	عروض الضمان	شهادات الضمان	عروض الضمان	شهادات الضمان	عروض الضمان	شهادات الضمان	عروض الضمان	شهادات الضمان
الاستثمار حسب الشغل	1702447	1977541	2074967	1848071	2304961	2560963	2061053	2028733
القرض حسب الشغل	1077276	1106792	1271041	929551	1576811	1664331	1236696	1118537
الضمان حسب الشغل	557663	468079	722295	577636	764617	776821	545999	515381
عدد مناصب الشغل	2269	1419	4534	2105	7 326	3 455	36533	15624
نمو مناصب الشغل	/	/	%99.82	%48.34	%61.58	%64.13	/	/

المصدر: من إعداد الطالبة ارتكازا على المعلومات الصادرة عن وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية، رقم 18 ،20، 22، 2010، 2011، 2012 ، ص ص 27، 38، 34، 35.

من الجدول نلاحظ أن معدّل نمو مناصب الشّغل المستحدثة عبر آليات التّمويل الخاصّة بالصّندوق في تزايد حيث سجّل معدّل النّمو 99.82% فيما تعلق بمناصب الشّغل المستحدثة عبر عروض الضّمان لسنة 2011، ومعدّل 48.34 % بالنّسبة لشهادات الضّمان لنفس السّنة، وبلغت النّسبة على التّوالي 61.58% و 64.13% لكل من عروض وشهادات الضّمان بالنّسبة للعام 2012. وقد ساهم الصّندوق في توفير 52157 منصب شغل خلال الفترة 2004-2012.

ولمعرفة الدّور الحقيقي وواقع دور الصّندوق في حل مُشكلة البطالة فإنّا سنقوم بمعرفة الوزن النّسبي لدوره مقارنة بمناصب الشّغل الكلّية المستحدثة من طرف المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة في الجزائر.

الجدول (19): مساهمة الصندوق في إيجاد مناصب الشغل بالجزائر للفترة 2004-2012

	2010	2011	2012	2012 - 2004
مساهمة الصندوق في التشغيل	3688	6639	10781	52157
مساهمة المؤسسات ص م في التشغيل	52786	78204	50467	1676196
مساهمة الصندوق/ مساهمة المؤسسات ص م	%7	%8.5	%21.36	%3.11

المصدر: من إعداد الطالبة ارتكازا على معطيات الجدول 5. والإحصائيات المتعلقة بإجمالي مناصب الشغل المستحدثة : وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، نشرية المعلومات الإحصائية رقم 19 ، 2011، ص 12- 14.

من الجدول يتبيّن لنا دور المشروعات المموّلة من طرف الصّندوق في استحداث مناصب الشّغل والتي بلغت نسبها إلى إجمالي مناصب الشّغل المستحدثة من طرف المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة ما يقارب 7% للعام 2010 ونسبة 8.5% لسنة 2011، في حين بلغت أعلى مساهمة العام 2012 بنسبة 21.36% من إجمالي المناصب المستحدثة، وهو الأمر الذي يؤكّد حقيقة مفادها أنه بالرّغم من انخفاض عدد المؤسّسات المموّلة من طرف الصّندوق مقارنة بإجمالي المؤسّسات المنشأة، إلاّ أن ذلك لا يتناسب مع مناصب الشّغل المستحدثة، في

حين تتناسب مناصب الشّغل مع إجمالي القروض المقدّمة، ما يؤّكد الاستنتاج السابق والذي أشرنا فيه أن عمليات التمويل تتم لمؤسّرسات ذات نشاط كبير يخلق قيمة مضافة مرتفعة، ويستخدم في ذلك عدد كبير من العمالة.

أ- توزع نشاط الصندوق بحسب القطاعات وأثره على التشغيل :

من خلال تحليلنا لجدول الملفات المعالجة حسب قطاع النشاط للفترة الممتدة مابين 2004-2012 وتقسيمه إلى أربع قطاعات مهمّة تتمثل في الصّناعة، البناء والأشغال العمومية، الفلاحة والصيد البحري، الخدمات. لاحظنا استحواذ قطاع الصّناعة على نسبة 58% من عدد المشاريع في حين نجد أن النّسبة المئويّة لقيمة الضّمانات وعدد مناصب الشّغل متساوية أي كلاهما لهما نفس النّسبة وتقدر بـ 67 %، ويليه قطاع البناء والأشغال العمومية الذي يشهد تقاربا كبيرا بين نسبة عدد المشاريع ومناصب الشّغل إذ حقق نسبة 24% و23% على التّوالي، إذ كانت نسبة قيمة الضّمانات آنذاك مقدرة بـ 18%، ثم يأتي قطاع الخدمات في المرتبة الثّالثة بتحقيقه نسبة 17% في عدد المشاريع بحيث حققت الضّمانات نسبة 13% وعدد مناصب الشغل التي تحصّلت على نسبة 9% من إجمالي العدد الممنوح. أما قطاع الفلاحة والصّيد البحري فهو يعتبر من أكثر القطاعات الاقتصادية ضعفا ويكاد يحقق عجزا إذا لم تتدخل الدّولة في دعمه وإنعاشه إذ بلغت نسبته 1% على مختلف المعايير الثلاثة المدروسة.

والجدول الموالي نتناول فيه قراءة في الوضعية العامة للملفات المعالجة حسب قطاع النشاط للفترة 2004-2012:

الجدول (2-20): قراءة في الوضعية العامة للملفات المعالجة حسب قطاع النشاط للفترة 2004-2012

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	قيمة الضمان	%	عدد مناصب الشغل	%
الصناعة						
المناجم والمحاجر	10	1.3	318884309	1.6	384	1.1
الحديد والصلب والكهرباء	67	8.4	1884730788	9.4	4575	12.5
مواد البناء والزجاج	68	8.5	2493930066	12.5	2302	6.3
كيمياء، مطاط، بلاستيك	88	11.0	2707377105	13.6	4237	11.6
الصناعة الغذائية، التبغ والكبريت	142	17.8	3855626026	19.3	7549	20.7
صناعة النسيج والألبسة الجاهزة	18	2.3	309958294	1.6	717	2.0
صناعة الجلد والأحذية	4	0.5	146768500	0.7	230	0.6
الخشب، الفلين الورق والطباعة	40	5.0	944126851	4.7	2040	5.6
صناعة مختلفة	27	3.4	738830946	3.7	2497	6.8
المجموع الجزئي	**464**	**58%**	**13400232885**	**67%**	**24531**	**67%**

البناء والأشغال العمومية						
الأشغال العمومية	129	16.1	2579859713	12.9	5678	15.5
البناء	56	7.0	972690567	4.9	2524	6.9
الهيدروليك	6	0.8	127424600	0.6	90	0.2
المجموع الجزئي	**191**	**24%**	**3679974880**	**18%**	**8292**	**23%**
الفلاحة والصيد البحري						
الفلاحة	3	0.4	58844600	0.3	254	0.7
الصيد البحري	6	0.8	211816025	1.1	245	0.7
المجموع الجزئي	**9**	**1%**	**270660625**	**1%**	**499**	**1%**
الخدمات						
الصحة	40	5.0	1256085161	6.3	1406	3.8
النقل	70	8.8	805928751	4.0	776	2.1
الصيانة الصناعية	9	1.1	108739118	0.5	108	0.3
السياحة	6	0.8	206113070	1.0	253	0.7
تكنولوجيات الإعلام	10	1.3	199254934	1.0	661	1.8
الاتصال	1	0.1	19985000	0.1	7	0.02
المجموع الجزئي	**136**	**17%**	**2596106034**	**13%**	**3211**	**9%**
المجموع الكلي	**800**	**100%**	**19946974724**	**100%**	**36533**	**100%**

المصدر: وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم 22، سنة 2012، ص 36.

ب- تحليل نشاط الصندوق بحسب الجهات وأثره على التشغيل:

من خلال الجدول الآتي يمكننا تحديد تمركز عمليات تمويل الصّندوق ونشاطه بحسب ما يبينه الجدول الموالي:

الجدول (2-21): توزيع التمويل على الجهات ومناصب الشغل المنشأة من خلاله للفترة 2004-2012

	عدد المشاريع	% عدد المشاريع*	الضمان(دج)	% الضمان*	عدد مناصب الشغل	% مناصب الشغل*
جهة الشرق	202	% 25.25	5300656033	%26.57	13483	25.85
جهة الوسط	405	%50.625	9595418793	%48.10	25484	48.86
جهة الغرب	159	%19.875	4189475980	%21.00	11448	21.95
جهة الجنوب	34	%4.25	861423618	%4.32	1742	3.34
المجموع الكلي	800	%100	19946974424	%100	52157	%100

المصدر: وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية رقم 22، سنة 2012، ص37.

* من احتساب الطالبة

من الجدول (2-21) نلاحظ أن توزيع نشاط الصّندوق تركّز بشكل كبير في جهة الوسط، وقد تمركزت المؤسّسات المموّلة بما نسبته 50% بهذه الجهة، وتأتي كل من جهة الشّرق والغرب في المرتبة الثّانية والثّالثة، في حين لم تتجاوز استفادة الجنوب سقف نسبة 5%. كما أن العلاقة بين قيمة الضّمانات وعدد المشاريع ومناصب الشّغل علاقة تكاملية فكلما ازداد عدد المشاريع ازدادت معه أعداد مناصب الشّغل وتطورت قيمة الضّمان والعكس صحيح. وهو الأمر الذي يبقي تناسبا بين النسب سالفة الذكر والنسب المرتبطة بقيمة الضّمانات وعدد مناصب الشّغل المستحدثة من خلالها.

وقد لا تعني هذه الإحصائيّات اللاّعدالة في نشاط الصّندوق، بقدر ما تعزى وتتناسب مع الكثافة السّكانية لكل جهة من جهات الوطن. وعلى ذلك فإنا سنقوم بتحليل نسبة مناصب الشّغل إلى إجمالي السكان لكل ولاية من الولايات وذلك من خلال الجدول 22.

ونلاحظ بحسب معطيات الجدول أن أقل عمليات كانت بجهة الجنوب وهي مقسمة على 9 ولايات، في حين تحصّلت 13 ولاية من ولايات الغرب على ما نسبته 19.875% من إجمالي المشاريع، وقد تموضعت ولايات الشرق 17 في المرتبة الثّانية متحصّلة على نسبة 25.25% من إجمالي المشاريع المموّلة، في حين كانت لجهة الوسط النسبة الأكبر من عملية التّمويل والتي تجاوزت 50% موزعة على ولاياتها الثّمانية.

الجدول (2-22): توزيع التمويل وأثره على التشغيل بحسب الولايات للفترة 2004-2012

	عدد المشاريع	الضمان(دج)	عدد مناصب الشغل	عدد السكان*	معدل مناصب الشغل لكل 1000 نسمة**
عنابة	18	410 053 375	1049	609499	1.72
الطارف	5	190 868 100	191	408414	0.47
تبسة	12	243 942 583	340	648703	0.52
سوق اهراس	4	57 625 407	205	438127	0.47
باتنة	19	350 629 327	607	1119791	0.54
بسكرة	8	174 157 947	200	721356	0.28
قسنطينة	23	980 004 305	1243	938475	1.32
خنشلة	3	67 319 000	99	386683	0.26
مسيلة	9	211 044 800	350	990591	0.35
سطيف	23	788 851 238	1428	1489979	0.96
برج بوعريريج	15	614 935 442	978	628475	1.56
بجاية	47	842 386 835	1922	912577	2.11
جيجل	2	69 300 000	227	636948	0.36
ام البواقي	4	101 170 000	226	621612	0.36
سكيكدة	4	69 605 214	152	898680	0.17
قالمة	2	90 364 060	67	482430	0.14

ميلة	4	38 398 400	162	766886	0.21
المجموع الجزئي للشرق	**202**	**5 300 656 033**	**13483**	**12699226**	1.06
بويرة	17	568 306 882	708	695583	1.02
تيزي وزو	67	1 482 035 209	3549	1127607	3.15
بومرداس	31	467 492 261	798	802083	0.99
الجزائر	235	5 834 486 314	10635	2988145	3.56
البليدة	32	559 348 474	940	1002937	0.94
تيبازة	15	557 930 182	1002	591010	1.70
المدية	6	97 054 945	141	819932	0.17
الجلفة	2	28 764 526	77	1092184	0.07
المجموع الجزئي للوسط	**405**	**9 595 418 793**	**25484**	**9119481**	**2.79**
عين الدفلى	3	61 310 000	**193**	766013	0.25
شلف	9	284 219 088	**731**	1002088	0.73
تيارت	5	144 616 000	**80**	846823	0.09
غليزان	10	231 275 423	**426**	726180	0.59
النعامة	2	23 188 880	**49**	192891	0.25
سيدي بلعباس	10	266 418 940	**609**	604744	1.01
عين تموشنت	5	87 520 139	**105**	371239	0.28
تيسمسيلت	1	18 623 450	**23**	294476	0.08
سعيدة	3	38 256 984	**73**	330641	0.22
وهران	68	1 727 337 801	**3 631**	1454078	2.50
معسكر	10	347 027 211	**997**	784073	1.27
مستغانم	16	502 640 803	**555**	737118	0.75
تلمسان	17	457 041 261	**545**	949135	0.57
المجموع الجزئي للغرب	**159**	**4 189 475 980**	**11448**	**9059499**	1.26
إدرار	4	70 190 935	109	399714	0.27
الوادي	6	163 131 100	144	647548	0.22
بشار	1	24 851 800	80	270061	0.30
غرداية	6	183 864 428	353	363598	0.97
الاغواط	3	117 786 870	118	455602	0.26
ورقلة	10	221 259 485	358	558558	0.64
تندوف	1	7 260 000	34	49149	0.69
تمنراست	1	26 220 600	8	176637	0.05

اليزي	2	46 858 400	16	52333	0.31
المجموع الجزئي للجنوب	**34**	**861 423 618**	**1742**	**2973200**	0.59
المجموع الكلي	**800**	**19 946 974 424**	**52157**	**34080030**	1.53

المصدر: وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية رقم 22، سنة 2012، ص37.

* الديوان الوطني للإحصائيات

http://www.ons.dz/collections/pop1_national.pdf

** احتساب الطالبة

ومن خلال الجدول نسجّل مجموعة من الملاحظات:

* على مستوى التقسيم بلغ معدّل عدد مناصب الشّغل المستحدثة من خلال نشاط الصّندوق 1.06 لكل ألف نسمة بالنّسبة لولايات الشّرق، في حين بلغت 1.26 لولايات الغرب، في حين أعلى نسبة تمركزت في ولايات الوسط بمعدّل 2.79 منصب لكل 1000 ساكن، بينما سُجّل أقل معدّل في ولايات الجنوب 0.59.

* على مستوى الولايات استفادت الجزائر بما يتجاوز معدّل 3 مناصب لكل ألف مواطن وتلتها ولاية تيزي وزو 3.15، وهذه المعدّلات تتجاوز المعدّل الوطني البالغ 1.53.

*كما تجاوز عدد مناصب الشّغل المستحدثة في كل من ولاية بجاية وعنّابة ضمن جهة الشّرق، ووهران ضمن ولايات الغرب، المعدّل الوطني.

ومن خلال الملاحظات السّابقة يمكن أن نستنتج أن هناك تمركز لعمل ونشاط الصّندوق في جهات على حساب جهات أخرى، وضمن ولايات معدودة مقارنة بباقي الولايات.

خلاصة الفصل

ممّا سبق يمكننا القول أن الجزائر قامت بعدت مجهودات بهدف ترقية وتنمية قطاع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة حيث تم إنشاء وزارة خاصة تهتم بشؤون هذه المؤسّسات، بالإضافة إلى وضع العديد من القوانين والتشّريعات التي تهدف إلى تطوير وتنمية هذا القطاع.

ومن مختلف المؤشّرات المدروسة في هذا الفصل حول قطاع المؤسّسات والصّغيرة والمتوسّطة، أنه في تطور ملحوظ من سنة إلى أخرى وهذا راجع بدرجة أولى لاهتمام السّياسة الاقتصادية في الآونة الأخيرة بهذا القطاع، وتتوزع هذه المؤسّسات على مختلف قطاعات النّشاط الاقتصادي وهذا بدرجات متفاوتة، كما أنها تساهم وبدرجة معتبرة في توفير مناصب شّغل جديدة.

الخـــاتمـــــة

ضمن الاستراتيجيّة التّنموية التّي اعتمدتها الجزائر بدايات التّسعينيات من القرن المنصرم النّهوض بقطاع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، باعتبارها أحد روافد التّنمية الاقتصاديّة، وأحد الآليات الداعمة لسياسة الدّولة الرامية إلى خفض معدلات البطالة، وإدماج الشّباب في سوق العمل، وقد تم إنشاء مجموعة من الوكالات ومراكز التسهيل وهيئات الدعم والمرافقة، من أجل تذليل الصعوبات التّي تواجه المستثمرين في تأسيس مشاريعهم، ولعل من أبرز هذه الهيئات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشّباب، والصندوق الوطني لضمان القروض.

وقد شهد نشاط هذه الوكالات تطوّرا منذ تأسيسها، كما مرّت بمجموعة من التّغيّرات التّنظيميّة والتّشريعيّة مسّت آليات دعمها وتمويلها، وقد حاولنا من خلال المذكرة تبيان دور الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب وصندوق ضمان القروض – كآليات للمرافقة وتمويل المؤسسات – في تذليل العوائق والصعوبات المتعقلة بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. وقد خلصنا بمجموعة من النتائج والتوصيات نوردها كما يلي:

أولا: نتائج الدراسة واختبار الفرضيات:

1. النتائج المتعلقة بالجانب النظري:

- لم نقف على إطار موحّد يُحدّد مفهوم المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، وبذلك يختلف مفهوم هذه الأخيرة من بلد إلى بلد، ومن نظام اقتصادي لآخر، بحسب المعايير الكميّة والنّوعيّة، والتّشريعات المنظّمة.
- تضطلع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسطة دوراً هاماً في دفع عجلة التّنمية وذلك من خلال مساهمتها في توفير مناصب شغل بالإضافة إلى تحقيق التّوازن الجّهوي
- يعتبر التّمويل الرّكيزة الأساسية التّي تعتمد عليها المؤسّسة في توفير مستلزمات العمليّة الإنتاجيّة، كما أنّه يعتبر من أهم المشاكل التّي تُعيق تطوّر المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة؛
- يُعتبر التّمويل التّقليدي المرتكز على التّمويل الذّاتي (الشّخصي، العائلي ..)، أو المعتمد على البنوك من الأساليب التّي تلجأ إليها المؤسّسات غالبا لتوفير احتياجاتها من رؤوس الأموال، كما تعتبر بورصة الأوراق الماليّة من المصادر المستحدثة لتمويل المؤسّسات الاقتصاديّة وهي أحد خيارات التّمويل، تمكن

المؤسّسات من مقارنة تكلفة التّمويل بينها وبين باقي الصّيغ من أجل الاختيار الأمثل الذّي يحقق نجاعة في التّمويل ويقلّل التّكاليف والأعباء على المؤسّسة.

◆ في إطار جهود الدولة الرامية إلى ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشئت الجزائر مجموعة من الميكانيزمات والبرامج ووسائل الدعم من مثل مراكز التسهيل ومشاتل المؤسسات، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وتقدم هيئات الدعم مجموعة من التسهيلات متعلقة بالحصول على التمويل إضافة إلى الاعفاءات الضريبية والجمركيّة في مرحلة الانطلاق. **وهذا ما يثبت صحّة الفرضّية الأولى**.

◆ إن فكرة صناديق ضمان القروض الحكومية وغير الحكومية تعتبر الآلية الأكثر نجاعة نحو جعل البنوك تزيد من تمويلها لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولكن المشكلة الأساسية تكمن بالنسبة للبنوك في مصداقية وفعالية قراراتها .

2. النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي:

◆ من خلال الإحصائيات الرسمية المتعلقة بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة نسجل أن هناك تمركزاً لهذه المؤسّسات حول أنشطة ومناطق جغرافية معينة على حساب مناطق أخرى، ممّا يؤدّي إلى الانتشار غير المتوازن لهذه المشاريع.

◆ مع ما شهدته الدّولة من حراك شبّابي خاصّة في فترة الرّبيع العربي، فقد أقرّت الدّولة تكفل الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب بكل الفوائد التّي تترتّب على القروض المرتبطة بتمويل الشّباب. وبذلك فقد أصبحت صيغة تمويل الوكالة عمليا خالية من أي معدّلات فائدة (وإن كانت من ناحية العقود ومن ناحية العلاقة بين الوكالة والبنك فإنّ الصّيغة الربويّة لا تزال قائمة) وهو ما ساهم بشكل جلي في ارتفاع الرّغبة لدى الأفراد في تأسيس مشروعات صغيرة ومتوسّطة. وانعكس ذلك واضحا في نشاط الوكالة سواءً ما تعلّق باستقبال الملفّات والشّهادات المستصدرة وعدد المشاريع المموّلة وقيمة المشاريع الضّخمة. وهو الأمر الذّي كان له أثر مهم في رفع قيمة تراكم رأس المال الثّابت المقابل لهذه المشاريع.

◆ شهدت عمليات التّمويل من طرف الوكالة نموّاً مطردا منذ تأسيسها، ونسجّل أنّ أكبر عدد من المشاريع المموّلة لمدّة 18 سنة أي منذ 1996 قد تركّزت في سنتي 2011، و2012 بنسبة 46.67% من إجمالي المشاريع؛

◆ حافظت الوكالة على نسب متقاربة فيما تعلّق بقبول طلبات التّمويل، بحيث تراوحت نسبة تلبية الطّلبات بين 45 % إلى 58% فيما تعلّق بالفترة 2008-2012. وعلى الرّغم من العدد الكبير من الشّهادات المسلّمة لسنوات 2011 و2012 إلاّ أنّ الوكالة حافظت على النّسبة المشار إليها. بمعنى أنّ عدد المشاريع المموّلة قد ارتفع مقارنة بالسنوات السابقة، وهو ما يبيّنه معدّل التّغيّر الحاصل.

◆ مع ما سُجل من ارتفاع طلبات التّمويل خاصّة خلال الفترة التّي تتوافق مع تخفيض قيمة المساهمات الشخصية في المشروع وإلغاء معدّلات الفائدة، وارتفاع عدد المشاريع التّي منحت اعتمادات التّمويل، لم تعتمد الوكالة في سياساتها الرّامية إلى رفع عدد المشاريع المموّلة إلى عمليّة الضّغط على قيمة وحجم تمويل المشروع، وهو ما يثبته ويؤكّده مؤشّر متوسّط قيمة المشاريع، حيث نلاحظ أنّ هذا الأخير في ازدياد مضطرد منذ 2007 حتى 2012، والملفت للانتباه أنّ سنة 2012 مثّلت أعلى قيمة فيما تعلّق بمتوسّط قيمة المشروعات. **وهو ما يُثبت صحة الفرضية الثانية**

◆ تستهدف سياسات صندوق ضمان القروض منح شهادات الضمان للمؤسسات كثيفة العمالة، بما يُسهم في خلق عدد أكبر من مناصب الشغل، وانعكست سياسة الصندوق على المخصصات المالية نتيجة تقديم الصندوق ضمانات معتبرة لتغطية التّمويل اللاّزم للمؤسسات.

◆ أغلبيّة المشاريع المضمونة خلال الفترة كانت من نوع مشاريع جديدة النّشأة بمعدل 57% من المجموع الكلّي للمشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة ولقد دعّم هذا الأخير إنشاء 363 مؤسّسة صغيرة ومتوسّطة بمبلغ 6748 مليار دينار جزائري، وتوسيع 437 مؤسّسة صغيرة ومتوسّطة بمبلغ 13198 مليار دينار جزائري.

◆ الالتزامات المالية المقدّمة من طرف الصندوق تُؤكد أن الصّندوق يقوم بتقديم ضمانات معتبرة لتحقيق التّمويل اللاّزم، ولربط هذا الحجم من التّمويل مع عدد المؤسّسات المموّلة، والذي بلغ 1154 مؤسّسة فإن تحليل معطيات عدد المؤسّسات المموّلة أقل من 1% من المؤسّسات المنشأة في الجزائر، لكن من المعطيات المالية نستنتج أن أغلب المؤسّسات المموّلة ذات نشاط كبير، واحتياجات تمويلية كبيرة. ويمكن أن يتأكد ذلك من خلال مناصب الشّغل الّتي يمكن أن تستحدثها هذه المشروعات.

◆ من أهداف الصندوق الوطني لضمان القروض تحقيق نوع من التوازن الجهوي بمنح الأولوية في الضمان للمؤسسات المتواجدة في المناطق النائية خاصة الجنوب، إلا أنه من خلال الدراسة التطبيقية وقفنا على

فجوة كبيرة في نشاط الصندوق، حيث لم تتجاوز مساهمته في تمويل مؤسسات الجنوب نسبة 5%، في حين احتبست أهم عملياته ضمن جهة الوسط، ومن ثمّ جهة الشرق والغرب بدرجة أقل.

◆ ساهم صندوق ضمان القروض بالجزائر في استحداث مناصب شغل من خلال زيادة إنشاء ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كثيفة العمالة، وبالتالي تخفيض نسبة البطالة، إذ ساهم الصندوق في في استحداث مناصب شغل جديدة وصلت نسبتها بالنسبة لإجمالي مناصب الشغل المستحدثة في الجزائر سنة 2012 ما يتجاوز 20 %. **وهو ما يُثبت صحة الفرضية الثالثة.**

ثانيا: التوصيات

في الأخير يُمكن طرح مجموعة من التّوصيات:

◆ ضرورة العمل على رفع الكفاءة الإنتاجيّة والقدرة على التّنافسيّة للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة مع احترام مقاييس المعايير الدّولية، من خلال برامج التّأهيل ورفع التّنافسية.

◆ ضرورة الاستمرار في تشجيع المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، وتوفير البنية التّحتية اللاّزمة لها في مختلف مناطق الوطن، بما يضمن عدالة توزيع التسهيلات وتموضع المشاريع.

◆ ضرورة توفير المزيد من التسهيلات للراغبين في إنشاء المشاريع وتوفير التمويل وفق متطلبات الشريعة الإسلامية .

◆ ضرورة العمل على إنشاء بنك خاص بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

◆ ضرورة توفير مناخ أفضل للنّهوض بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة وتحديد الصّعوبات والمعالجات التّي تحتاج إليها، إضافة إلى التّعرف على الوسائل والسّبل المثلى لتطبيق الأساليب المبتكرة لتنمية هذه المؤسّسات.

◆ ضرورة اعتماد الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب في عمليات تمويل المشاريع على أسس ودراسات جدوى جديّة، تقلّل من حالة التّعثرات والإفلاس المسجّلة في كثير من المشاريع، ووضعيات التّأخر في تسديد مستحقات وأقساط القروض.

◆ العمل على تحديث سوق الأوراق المالية وتطويرها من الناحيتين الفنية والتنظيمية بما يساعد على زيادة حجمها وقدرتها الاستيعابية وتعزيز دورها في جذب رؤوس الأموال وإعادة تدويرها؛

◆ يجب تقسيم البورصة إلى قسمين قسم خاص بالمؤسّسات الكبيرة وقسم خاص بالمؤسّسات الصّغيرة والمتوسطة؛

- لابد من وضع معايير وقواعد مرنة لدخول المؤسّسات الصغيرة والمتوسطة للبورصة تتناسب مع خصوصيتها؛
- لضمان تشجيع المؤسّسات الصغيرة والمتوسّطة للدخول في البورصة فإنه من الأفضل منحهم بعض الحوافز مثل الإعفاءات الضّريبية وتخفيض الرسوم الجمركية على مستلزمات الإنتاج لهم، وتخفيض رسوم التسجّيل تأكيدا على المزايا الّتي سيحصلون عليها عند تسجيلهم في البورصة الجديدة.
- يجب مراجعة وتكييف العديد من النصوص التشريعية والتنظيمية من أجل تدارك النقائص المسجلة.

ثالثا: آفاق الدراسة

في آخر البحث نطرح حزمة من المواضيع التّي تعتبر إشكالات بحثيّة تُكمل ما تعلّق بموضوع التّمويل للمؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة منها:

- واقع وآفاق التّمويل التّأجيري في الجزائر وأهميّته كبديل تمويلي لقطاع المؤسّسات المتوسّطة والصّغيرة.
- تمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة عن طريق شركات رأس مال المخاطر؛
- دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسّسات الصغيرة والمتوسطة.

قائـمة المراجـع

الكتب:

1- صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة**، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004.

الرسائل و الأطروحات الجامعية:

1- برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة تلمسان، 2012.

2- خالد إدريس، **فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البورصة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2008.

3- قنيدرة سمية، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2010.

4- مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2011.

5- يوسف قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005.

الدوريات والمجلات:

1- أحمد بتي وحمزة بالي، تفعيل الدور التنموي للمؤسسات الصغير والمتوسطة كاستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، **الأيام الدراسية الأولى حول: التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الاقتصادية**، المركز الجامعي بالوادي، 29- 30 أفريل 2008.

2- صالحي صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، جامعة سطيف،العدد 03، 2004.

3- شبوطي حكيم، الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **أبحاث اقتصادية وإدارية**، جامعة يحي فارس، المدية، العدد الثالث، جوان 2008.

4- شريف غايط ومحمد بوقموم، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية** –المجلد 24 – العدد الأول – ، 2008.

5- محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، العدد السابع.

6- كروش نور الدين، سوق الأوراق المالية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، أ/ قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 11- جانفي 2014.

التقارير والقوانين والمراسيم والقرارات:

1- الجريدة الرسمية الجزائرية، المادة 02- 08، العدد 34، الصادر 24 أوت 1982.

2- المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

3- دليل إنشاء مؤسّسة مصغّرة، **الوكالة الوطنيّة لدعم تشغيل الشّباب**، 2011.

4- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 2003-2008، سنة 2003.

5- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 2003-2008، سنة 2004.

6- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 2003-2008، سنة 2005.

7- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 10، سنة 2006.

8- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 12، سنة 2007.

9- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 14، سنة 2008.

10-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 16، سنة 2009.

11-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 18، سنة 2010.

12-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 20، سنة 2011.

13-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **نشرية المعلومات الإحصائية** رقم: 22، سنة 2012.

المؤتمرات والملتقيات و الندوات:

1- أشرف محمد دوابه، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

2- الطاهر بن يعقوب، شريف مراد، المهام والوظائف الجديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار معايير التنمية المستدامة، **المؤتمر العلمي الدولي حول : التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة**، يومي 07 و 08 افريل 2008، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف.

3- بغداد بنين وعبد الحق بوقفة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستويات التشغيل، **الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، جامعة الوادي، 05-06/ 05/ 2013.

4- بريبش السعيد وبلغرسة عبد اللطيف، اشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

5- جمال بلخباط، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

6- خلفي عيسى، مقومات التميز في أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

7- خليل عبد القادر وبوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

8- سحنون سمير وبونوة شعيب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

9- سليمان ناصر، عواطف محسن، تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن – دراسة تقييمية، **المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام مالي إسلامي شامل بعنوان: "تعزيز الخدمات المالية الإسلامية للمؤسسات المتناهية الصغر"**، 10-11 أكتوبر 2011، الخرطوم السودان.

10-شهرزاد زغيب، ليلى عيساوي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، **الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مخبر العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي -الأغواط، 8- 9 أفريل 2002 م.

11-قاسم كريم ومريزق عدمان، دور حاضنات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

12-محمد زيدان، الهياكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، **الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، 17- 18 أفريل، 2006.

المواقع الإلكترونية:

1- http://ansej.org.dz

2- الديوان الوطني للإحصائيات http://www.ons.dz/collections/pop1_national.pdf

3- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، http//www.fgar.dz.

Séminaires et Documents Electroniques:

1- Djebbar Boualem ، Le Fonds De Garantie Des Crédits aux PME ،**Séminaire International sur la promotion du financement de la PME** ،Alger le 27-28 Septembre 2005.